Dirasat: Human and Social Sciences, Volume 52, No. 3, Supplement 1, 2025, 6765

Deanship of Scientific Research

Ibn Malik's Impact on Masabih al-Jami' by al-Damamini

Ibrahim Muhammad Hasan Fukara *

Department of Linguistics, Language, Grammar and Morphology An-Najah National University, Palestine;
Ministry of Education, Palestine.

Received: 30/1/2024
Revised: 2/3/2024
Accepted: 22/4/2024
Published online: 20/2/2025

* *Corresponding author:*
ebrahimfukara@gmail.com

Citation: Fukara, I. M. H. (2025). Ibn Malik's Impact on Masabih al-Jami' by al-Damamini. *Dirasat: Human and Social Sciences*, *52*(3), 6765.
https://doi.org/10.35516/hum.v52i3.6765

© 2025 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: The research aims to show this effect, explain it, treat it and study it. Due to the importance of the scholar Ibn Malik and the book Al-Masabi by Al-Damamini, especially since Al-Damamini was dealing with ambiguous matters in the Prophetic hadiths. On the other hand, Ibn Malik was one of the first to take the Prophetic hadiths as a reference for studying Arabic grammar. They were among his most important sources and this appears in the body of the research. The research dealt with grammatical and other issues. Linguistically, it is arranged in the same order as Al-Damamini. Whatever was first in his view was first in the research, and so on. Accordingly, the focus of the research was on everything related to the effects of Ibn Malik, his directives, and his opinions.

Methods: The research followed the inductive, descriptive, and analytical method. In an effort to clarify the areas of citation in Ibn Malik's directives and to draw inspiration from them and extrapolate them, then analyze them and the opinion of al-Damamini and the grammarians regarding them. The research was limited to its title and what serves it, so it did not discuss much of the issues addressed. Oh God, except in situations where it is necessary.

Results: Among the results reached by the research is that Al-Damamini was influenced by Ibn Malik and the extent of his reliance on him in solving problematic issues, and Al-Damamini agreed with Ibn Malik's directives on most issues. Ibn Malik had an influence in presenting different narrations and in directing them.

Conclusions: The research concludes with Al-Damamini's interest in Ibn Malik and his doctrine when dealing with a grammatical or linguistic issue, and its impact in choosing one direction over another.

Keywords: Effect, Ibn Malik, Masabih Al-Jami', Dammamini.

أَثَرُ ابْنِ مَالكٍ فِي مَصَابيحِ الجَامعِ للدَّمَامينِيّ

إبراهيم محمد حسن فُقرا*

قسم لغة ونحو وصرف، جامعة النّجاح الوطنيّة، فلسطين؛
مُدرّس في وزارة التّربية والتّعليم، فلسطين.

ملخّص

الأهداف: يهدف البحث إلى إظهار هذا الأثر وبيانه ومعالجته ودراسته؛ لأهميّة العلّامة ابنِ مالكٍ وكتابِ المصابيحِ للدّمامينيّ وبخاصّة أنّ الدّمامينيَّ كانَ يُعالجُ المُهمات في الأحاديث النّبويّة، ومن ناحيةٍ أُخرى فإنَّ ابنَ مالكٍ كانَ من أوائلِ مَن أخذَ بالأحاديثِ النّبويّة كمرجعٍ لتقعيدِ النّحوِ العربيّ فكانتْ من أهمِ المَصادر عنده، ويظهرُ ذلك في متنِ البحثِ، وقد عالج البحثُ مسائل نحويّة وأخرى لغويّة مرتّبة ترتيبَ الدّمامينيّ، فما كانَ عنده أوّل كان في البحثِ أوّل وهكذا، وعلى هذا فقد كانَ مدار البحث حول كلّ ما يتعلّقُ بآثارِ ابنِ مالكٍ وتوجهاته وآرائه.

منهجيّة البحث: سارَ البحثُ على المنهجِ الاستقرائي الوصفي التّحليليّ؛ سعيًا لبيانِ مواطن الاستشهاد في توجهاتِ ابنِ مالكٍ والاستئناسِ بها واستقرائها، ثمّ تحليلها ورأي الدّمامينيّ والنّحويّينَ منها، وقد تقيّدَ البحثُ بعنوانه وبما يخدمه لذلك لم يطّرد كثيرًا في المسائل المُعالجة؛ إلّا في المواطن الّتي كان لا بدّ من ذلك.

النّتائج: ومن النتائج الّتي توصّل إليها البحث تأثّرُ الدّمامينيّ بابنِ مالكٍ، ومَدى اعتمَادهِ عليهِ في تخريجِ المسائل المُشكلة وموافقةُ الدّمامينيّ لتوجهاتِ ابنِ مالكٍ في أكثرِ المسائلِ، كانَ لابنِ مالكٍ أثرٌ في عَرضِ رواياتٍ مُختلفةٍ وفي توجيهها.

الخُلاصة: يخلصُ البحثُ إلى اهتمامِ الدّمامينيّ بابنِ مالكٍ ومذهبه عند معالجة قضيّةٍ نحويّة أو لغويّةٍ، وإلى أثرِه في اختيارِ توجيهٍ دون آخر.

الكلمات الدالة: أثرُ، ابنُ مالكٍ، مصابيحُ الجامعِ، الدَّمامينيّ.

مقدمة

إنْ الحمدُ للهِ والصّلاةُ والسّلامُ على المبعوثِ رحمةً للعَالمينَ سيّدِنا محمّدٍ -صَلّى الله عليهِ وسلَّمَ- وبعدُ،

لا شكَّ أنَّ سيّدَنا مُحمّدًا -صلّى اللهُ عليه وسلَّم- أَفصحُ العربِ وَقد أوتيَ جوامعَ الكلمِ، لذلك فقد رضيَ أولو العلمِ من اللّغويّينَ الاستشهادَ بالأحاديثِ النّبويّة وفي مُقدّمتهم ابنُ مالكٍ والدّماميْنيُّ لذلك فقد شِئتُ أنْ أدرسَ أثرَ الأحاديثِ عندهما من خلالِ مؤلّفِ الدّماميْنيّ وأقفَ على آثارِ ابنِ مالكٍ في كتابِ الدّماميْنيّ لذلك فقد جاءَ عنوانُ البحثِ: "أَثَرُ ابْنِ مَالكٍ فِي مَصَابيحِ الجَامِعِ للدَّمَامينِيّ"، والحقُّ أنَّ هذا المؤلّفَ كانَ مِصباحًا وكانَ لابنِ مالكٍ أثرٌ عظيمٌ فيه، إذ تكادُ لا تخفى مسألةٌ من أثره ورأيه، ومن هذه المسائلِ: تضمينُ (يتمثّل) معنى (يَصير)، دُخولُ حَرف الجرّ (الباء) فِي المُبتدَأ، جَوازُ مجيءِ فِعلِ الشَّرطِ مُضَارِعًا، وَالجَوابِ مَاضيًا (أَبَان) ما بينَ صَرفه ومنعه من الصّرفِ...، وغيرُها من المسائلِ الّتي وصلت إلى أكثرَ من عشرينَ مسألةً، ومنَ المصادرِ الّتي أفدّتُ منها: كتابُ الكتابِ لسيبويه (ت180ه)، وكِتابُ المُحرّرِ الوَجيزِ في تفسير الكتاب العزيز لابن عطيّة(ت524ه)، وكتابُ الخلاصة في النحو ألفية ابن مالك، وكتابُ شَوَاهِد التَّوضيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح، وكتابُ شرحُ الكافيةِ الشّافيةِ لابنِ مالكٍ (ت672ه)، وكتاب البحر المحيط في التفسير لأبي حيّانَ الأندلسيّ(ت745ه)، وكتاب الدّرّ المصون للسّمين الحلبيّ(ت756ه)، وكتابِ مصابيحِ الجامعِ للدماميْنيّ (ت827ه)...وغيرها من المصادر، ومنَ النّتائجِ الّتي توصلتُ إليها: تأثّرُ الدّماميْنيّ بابنِ مالكٍ ومَدى اعتمَادهِ عليهِ في تخريجِ المسائل المُشكلة، وموافقةُ الدّماميْنيّ لتوجهاتِ ابنِ مالكٍ في أكثرِ المسائلِ... وغيرها من النتّائج، وأخيرًا قائمة المصادرِ والمَراجعِ.

دراسات سابقة:

ومنَ الدّراساتِ السّابقة الّتي تتشابه مع بحثي:

1. اعتراضاتُ الدّماميْنيّ وموافقاتِهِ علَى ابنِ مالكٍ في كِتابِه "مَصابيحِ الجَامعِ"، وهي رسالة ماجستير في الجَامعةِ الهاشميّة لحسام ناجح نجم، وتختلفُ هذه الدّراسةُ عن دراستي في أنَّ الباحثَ كانَ يطّردُ كثيرًا في حديثِهِ عن المسائلِ المُعالجةِ خلافًا لِما كانَ في البحثِ من اقتصارٍ على ما يخدمُ عنوانَ البحثِ، وكذلك فقد اختلفت طريقة المُعالجة، ولمْ يُعالج كلَّ المسائلِ الّتي قَدْ عُولجت في هذا البحث، مثل: دخول حرفِ الجرّ في المبتدأ، ونوع (يا) في قولنا (يا ليتني)، وجَواز مجيءِ فِعلِ الشَّرطِ مُضَارِعًا، وَالجَوابِ مَاضيًا... وغيرها من المسائل.
2. تعقّبات العلّامة بدر الدّين الدّماميْنيّ في كتابه "مَصابيح الجَامع" على الإمام بدرِ الدّين الزّركشيّ في كتابه "التّنقيح لألفاظِ الجامع" في القضايا النّحويّة والصرفيّة واللّغويّة، لعليّ بن سلطان الحكمي، دار البخاريّ للنّشرِ والتّوزيع (1416ه)، وتختلفُ هذه الدّراسة عن دراستي في أنَّ الباحثَ لَم يُعالجِ المسائلَ كما عُولجت في البحثِ ولم يقف عندها.

المَسألَةُ الأُولى: تضمينُ (يتمثّل) معنى (يَصير)

يَقولُ الدَّماميْنيّ فِي تَخريج نَصب (رَجلٍ) مِن قَوله عَليهِ الصَّلاةُ السَّلامُ: (وَأَحْيَانًا يَتَمَثلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلًا) إنَّ جماعةً من الشّارحينَ جعلُوها تَميزًا الّذي للنسبةِ لا للفردِ لأنَّ تمييزَ الفردَ يوضّح مُبهمًا و(الملك) هنا ليس بمبهمٍ، ومثله: (اِمتَلأَ الإناءُ ماءً)، من ناحية أنَّ التّمييزَ النّسبيَّ هنا لم يُحوّل عن الفاعل، لأنّنا لا نقولُ: (اِمتلأَ مَاءُ الإناءِ)، وَقَالَ جَماعةٌ أُخرى أنَّها منصوبةٌ على الحال، منهم السهيليّ في كتابه نتائج الفكر إذ يقول: فرجلٌ: حال، لأَنَّ صُورةَ الرّجلِ طَارئةٌ عَلى المَلَكِ فِي حَال التَّمَثُّل، وَليستْ لَازمةً لِلملكِ إلَّا فِي وِقتِ وُقوعِ الفِعلِ مِنهُ وَهوَ التَّمَثُّلُ، فَهيَ إذًا حَالٌ لِأَنَّه قَد تَحول إلِيها (السهيلي، 1992م)، وقد أيَّدَ الدماميْنيُّ ما ذهب إليه ابن مالك من أنّ (يَتمثَّلُ) بمعنى (يَصِيرُ) لِدلالتِه عَلى التَّحوُّلِ وَالانْتقالِ مِن حالٍ إلى أُخرى، فَيكونُ (رَجلًا) خَبره، (الدّماميْنيّ، 2009م)، وتقديرُ الكلامِ (يَصيرُ الملكُ رَجُلًا)، وبذلك فإنّنا نرى الدّماميْنيّ يُوافقُ ابنَ مالكٍ.

المسألةُ الثّانيةُ: دُخولُ حَرف الجرّ(الباء) فِي المُبتدَأ

يَقولُ الدّماميْنيُّ نقلًا عن ابنِ مالكٍ: "وقالَ ابْنُ مَالكٍ فِي: (بِحسْبِكَ زَيدٌ): إنَّ (زيدًا) مُبتدأ مُؤخَّر؛ لِأَنَّه مَعرفةٌ، (وَحَسبُك) خَبرٌ مُقدّمٌ؛ لِأَنَّهُ نَكرةٌ، وَ(الباءُ) زَائدةٌ فِيهِ" (الدّماميْنيّ، 2009م)، يقصدُ زائدة في الخبر، وحُجّةُ ابنِ مالكٍ في هذا أنَّ (زيدًا) معرفةٌ و(بحسبك) نكرة وهذا يوافقُ القاعدةَ الغالبة في أنَّ المبتدأ يكون معرفةً والخبر نكرةً، يقولُ ابنُ مالكٍ: وَأمَّا جَرُّه -يعني المبتدأ- بِ(الباءِ) الزّائدة فنحو: (بِحَسبِ الذَّكيّ فَائِدةٌ)، وَ(بِحَسبِكَ حَديثٌ)، هذا إذا كَانَ المُتأخّرُ نَكرةً؛ فَلو كَان مَعرفةً فَالأجودُ أَنْ يَكونَ مُبتدأً، وَ(بِحسبِكَ) خَبرًا مقدمًا، وهذا ينطبق على قولنا: (بِحسْبِكَ زَيدٌ) لأنَّ (زيدًا) معرفةٌ، وعلّةُ ذلك أنَّ (حَسبًا) منَ الأسماءِ الّتي لَا تُعرفُها الإضافةُ (مالك، 1982م)، وذهبَ الجمهورُ إلى أنَّ (بِحسبكَ) هي المبتدأ و(زيدٌ) خبر وَ(الباءُ) فيه زائدة، قالَ ابنُ يعيش: "فَقولُكَ: (بِحسبِكَ) فِي مَوضِعِ رَفعٍ بِالابْتداءِ، و(أَنْ يَعْلمُوا) خَبَرُه، كَأَنَّهُ قَالَ: (حَسْبُكَ عِلْمُهُم)، وَلا يُعْلَمُ مُبتدأٌ دُخل عَليهِ حَرفُ جَرٍ فِي الإيجابِ غَيرُ هَذا الحرفِ" (يعيش، 2001م)، وذلك يدلُّ على شذوذه وعلى أنّه لا يُقاسُ عليهِ ولا يُعتدُّ بهِ، وكذلك جاءَ في الدرّ عند السّمينِ الحلبيّ إذ يقولُ: "...أحدُها: أنَّ (الباءَ) مزيدةٌ في المبتدأ، والتّقديرُ: (أَيُّكم المَفْتونُ) فَزِيدَتْ كَزيادَتِها، فِي نحو: (بِحَسْبك زيدٌ)، وَإلى هذا ذَهبَ قتادةُ وأبو عُبيدةُ معمرُ بن المُثنّى، إلاّ أنَّه ضَعيفٌ مِنْ حيثُ إنَّ (الباءَ) لا تُزادُ في المُبتدَأ إلاّ فِي (حَسْبُكَ)" (أبو العباس، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، د.ت)، ومن دخولِ (الباءِ) في المبتدأ قولُ الشّاعرِ الأَشْعرُ الرَّقَبانُ الأَسَدِيُّ (الفارسيّ، 1990م):

(المُتقارِب)

بِحَسْبكَ فِي القومِ أَنْ يَعْلَموا***بأَنَّكَ مِنْهُم غَنِيٌّ مُضِرّ

الشّاهدُ فيه: دُخولُ حرفِ الجرّ (الباء) في المبتدأ وهو (بِحَسْبكَ)، خبره المصدر المؤوّل (أنْ يَعملوا).

وهذا ممّا أجمع عليه الجمهور إلّا ابنَ مالكٍ فعنده (بِحسبِكَ) خبر لأنَّ المصدر المؤوّل معرفة.

وقولُ أبِي تمّام في حَماستِهِ (الأصفهاني، 2003م):

(الطّويل)

بِحَسْبِكَ أَنْ قَد سُدْتَ أخْزَمَ كُلَّها***لِكُلِّ أُناسٍ سَادَةٌ وَدَعائِمُ

الشّاهدُ فيه: دُخولُ حرفِ الجرّ (الباء) في المبتدأ وهو (بِحَسْبكَ)، خبره المصدر المؤوّل (أنْ) وما بعدها، تقديره (حسبُكَ سيادتُكَ).

وقد تعرَّضَ سيبويهِ إلى هذه المسألةِ في كِتابهِ إذ يقولُ مُبيّنًا تمكُّنها عندَ العربِ: "وَاعلمْ أَنَّهُم إنَّمَا قالوا: (حَسبُكَ دِرهمٌ)، وَ(قَطُكَ درهمٌ)، فَأعربُوا (حَسبَك) لأنَّهَا أَشدُّ تمكُّنًا ألا ترى أنهَّا تَدخلُ عليها حُروفَ الجرّ، تَقولُ: (بِحَسبِكَ)، وَتَقولُ: (مَررتُ بِرجلٍ حَسْبِك)، فَتصفُ بِه" (سيبويه، 1988م)، وقد أجازَ الخليلُ دخولَ حرفِ الجرّ على المُبتدأ ووافقه سيبويهِ في ذلك إذْ يقولُ سيبويه نقلًا عنِ الخليلِ: "يَدُلُّكَ عَلى أَنَّ (لَا رَجُلَ) فِي مَوضعِ اِسمِ مُبتدإ مَرفوعٍ، قَولُكَ: (لَا رجُلَ أَفضلُ مِنك)، كأَنَّكَ قُلتَ: (زَيدٌ أَفضلُ مِنكَ)، وَمثلُ ذَلكَ: (بِحَسبِكَ قَوْلُ السّوْء)، كَأَنَّك قُلتَ: (حَسْبُك قَولُ السّوْءِ) (سيبويه، 1988م).

والخلاصةُ أنَّ الدّماميْنيَّ لَمْ يَعرض آراءَ الجُمهورِ في حديثه عن هذه المسألة ولم يُعارض ابنَ مالك ممّا يدلُّ على موافقته في هذه المسألة، علمًا بأنَّ سيبويهِ قد تطرَّقَ لهذه المسألةِ.

المسألةُ الثّالثةُ: (اليا) في يا ليتني حرفُ تنبيه:

يقولُ الدّماميْنيُّ: " (يَا ليتني): ذَهَبَ ابنُ مَالكٍ إلى أَنَّ (يَا) فِي هَذا المَحلِّ وَأمثالِه حَرفُ تَنبيهٍ، لَا حَرفُ نِداءٍ كَما يَظُنّه كَثيرونَ، لِأنَّ القَائلَ: (يَا لَيتَني)؛ قَد يَكون وَحدَه، فَلا مُنادى ثَابتٍ، وَلا مَحذوفٌ، ومنه قولُه تباركَ وتعالى على لسانِ سيّدتنا مريمُ -عليها السّلام-: ﴿قَالَتْ يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا ﴾ [مريم: 23] هذا يدلُّ على قوله (قد يكون لوحده) وكذلك قولُنا (يا ليتني فعلُ كذا)...، وَلأنَّ العَربَ لَم تَستعملِ المُنادَى قَبل (لَيتَ) ثابتًا، فَادِّعاءُ حَذفه بَاطلٌ (مالك أ.، 1405ه)؛ لِخُلوّه مِن دَليلٍ، وَفيهِ بَحثٌ" (الدّماميْنيّ، 2009م)، ذهبَ الجُمهورُ إلى أنَّ (يا) في هذا المحلِّ وأمثاله حرفُ نداءٍ حُذف فيه المُنادى تقديره في هذا الحديثِ (يا مُحمّد -صلّى الله عليه وسلّم- ليتَني) وهذا كانَ لسانُ حالِ ورقةَ ابنَ نوفلَ حينما، وكذلك أوّلوا كلَّ موضعٍ جاء في (يا) قبلَ (ليتَ) إلّا أنَّ ابنَ مالكٍ يرفضُ هذا من جهّة ألّا وجود لما يدلُّ على المُنادى هذا من جهة ومن جهة أُخرى، فلأنَّ العربَ لم يثبت عنها استعمالُ المُنادى قبل (ليتَ)، يقولُ ابنُ مالكٍ مؤكّدًا أنّه لا محذوف فيما سبقَ: "... ولأنَّ الشَّيءَ إنَّما يَجوزُ حَذفُه مَع صِحّة المَعنى بِدونِه إذا كانَ المَوضعُ الّذي ادُّعيَ فِيه حَذْفُه مُستعملًا فِيه ثُبوتُه؛ كَحذفِ المُنادى قَبلَ أَمرٍ أَو دُعاءٍ، فَإنَّه يَجوزُ حَذفُه لِكَثرةِ ثُبوتِهِ" (مالك أ.، 1405ه)، وممّا يرجّح مذهبَ ابنِ مالكٍ أنَّ النّداءَ من علامات الاسمِ و(ليتَ) هاهنا حرف؛ وإذا قدّرنا فعلًا محذوفًا لا نجدُ له دليلًا، وقد رجّحَ النُّعمانيُّ رأي ابنِ مالكٍ، يقولُ: "والمُرَجَّحُ أَنْ تَكونَ (يا) للتَنبيهِ، لِئَلاّ يُؤدّي إلى حَذفٍ كَثيرٍ مِن غيرِ بَقاءِ مَا يدلُّ على المَحذوفِ" (النّعمانيّ، 1998م)، والخلاصةُ أنَّ الدّماميْنيَّ ذكرَ مَذهبَ ابنِ مالكٍ في (يا) الّتي تأتي قبل (ليتَ) ولم يذكر رأيَ غيره ولم يعارضه ممّا يدلُّ على تأثُره بابنِ مالكٍ ومذهبه.

المسألةُ الرّابعةُ: جوازُرفعِ (خيرٍ) ونصبِه في قوله عليه الصّلاةُ والسّلام (يُوشِك أَنْ يَكونَ خَيرَ مَالِ الْمُسلِمِ غَنمٌ)

يقولُ الدّماميْنيُّ: "(خَيْر مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَم): قالَ ابنُ مَالكٍ: يَجوزُ فِي (خَيرٍ) وَ(غَنَمٍ) رَفعُ أَحَدِهِما عَلى أَنَّه اِسمُ يَكونُ، وَنَصبُ الآخرِ عَلى أَنّه خَبَرُها، وَيجُوزُ رَفعُهُما عَلى الابْتداءِ وَالخَبرِ، وَالجُملةُ فِي مَحلِّ نَصبٍ عَلى أَنَّها خَبرُ يَكونُ، وَاسْمُها ضَميرُ الشَّأنِ" (الدّماميْنيّ، 2009م)، وجازَ أنْ يكون (غَنم) خبرًا لأنّه موصوفٌ بِما بعدها وهو (يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجبَالِ)، ونصبُ (خير) هو الأشهرُ في الرّواية والأقربُ للمعنى الّذي يُراد في هذا الحديثِ إذ إنَّ الكلامَ هُنا عنِ الغنمِ، وأمّا رفعُهما فلم ترد هذه الرّواية ويقصدُ ابنُ مالكٍ بقوله وَيَجوزُ رَفعُهُما هذا من جهة جوازها في اللّغة، أمّا الباحثُ فيُضعّفُ هذا الوجه لحاجته لتقدير والأجودُ الابتعادُ عن التقدير متى أمكنَ ذلك، والخلاصةُ فإنَّ الدّماميْنيَّ يَنقلُ رأيَ ابنِ مالكٍ دون غيرِه ودونَ أنْ يعارضه؛ وبذلك يتّضح تأثّره به وموافقته له.

المسألةُ الخامسةُ: جَوازُمجيءِ فِعلِ الشَّرطِ مُضَارِعًا، وَالجَوابِ مَاضيًا

يَقولُ الدّماميْنيُّ: "مَنْ يَقُمْ لَيلةَ القَدرِ إيمانًا وَاحْتِسابًا، غُفِرَ لَهُ: فِيهِ مَجيءُ فِعلِ الشَّرطِ مُضارعًا، وَالجَوابِ مَاضيًا، وَكذَا فِي قَولِ سيّدتنا عَائِشةَ -رَضيَ اللهُ عنها-: (إنَّ أَبا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ، رَقَّ) قاله ابن مالك" (الدّماميْنيّ، 2009م)، ويقوّيه قولُه تَعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: 4]؛ لِأَنَّ تَابعَ الْجَوابِ جَوابٌ، معنى ذلك أنَّ ابنَ مالكٍ يُجيزُ مجيءَ فعلِ الشّرطِ مُضارعًا وجوابِه ماضيًا وهذا بعكس مذهب سيبويه والجُمهور إذ يضعّفونه ومنهم مَن يُخصّصُه بالضّرورة -أي الشّعر- يقولُ أبو حيّان في البحر: "وهذَا عندَ سِيبَوَيهِ مَخصوصٌ بِالشِّعرِ أَعنِي أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الشَّرْطِ مُضَارِعًا وَفِعْلُ الْجَزَاءِ مَاضِيَ اللَّفْظِ" (الأندلسي، 1420ه)، ويرى الباحثُ أنَّ الوجهَ هو ما ذهب إليه ابنُ مالكٍ لورود ذلك في النّثر على لسانِ أفصح العربِ وفي القرآن الكريمِ؛ فقد جاءَ كثيرًا في النّظمِ، يقولُ الفرّاءُ معلّقًا على الآية الكريمة: ثُمَّ قَالَ تباركَ وتعالىَ (فَظلّت) بصيغةِ

الماضي، وَلمْ يَقُل (فتَظلل) بالمضارعِ كما قَالَ (نُنَزِّلُ) وذَلكَ صواب؛ فهو لا يخصّصُ مثلَ ذلك على الضّرورة، وكذلك يحوزُ جواب الجزاء يُلقى (يفعْل بِفَعَل)، و(فَعَل بيفعل) كَقولك: (إِنْ قُمتَ أَقُمْ)، (وَإِنْ تَقُمْ قُمْتُ)، وَأحسنُ الكَلامِ أَنْ تَجعلَ جَوابَ (يَفعلُ) بِمثلها، وَ(فَعَلَ) بِمِثلها (الفرّاء، د.ت)، وقد وجّهَ الزجّاجُ هذه الآية بقوله هو في اللفظِ ماضٍ وفي المعنى مُستقبَل لِأَنَّ الجَزاءَ يَقعُ فِيه لَفظُ المَاضي فَي معنى المستَقْبَلِ تَقولُ: (إِنْ تَأتِنِي أَكْرَمتُكَ)، مَعناهُ (أُكْرِمُكَ)، وَ(إِنْ أَتَيْتَنِي وَأحْسَنْتَ) مَعناهُ (وتُحْسنُ) (الزجّاج، 1988م)، ومن أمثلةِ ذلك في القرآن الكريم قالَ تعالى: ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ [الأنعام: 16]، وقالَ: ﴿مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: 192]، وقالَ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: 4]، هذا كلُّه يؤيدُّ مذهبَ الفرّاءِ وابنِ مالكٍ من بعده، والخلاصةُ أنَّ الدّماميني نقلَ كلامَ ابنِ مالكٍ في هذه المسألةِ ليبيّنَ جوازَ مجيءِ فعلِ الشّرطِ مضارعًا وجوابِهِ ماضيًا في نثر الكلامِ؛ وهو صحيحٌ لثبوته في كلامِ سيّدنا محمّد -صلّى اللهُ عليه وسلّم-، وبذلك يظهرُ أثرُ ابنِ مالكٍ في المصابيح.

المسألةُ السّادسةُ: (أَبَان) ما بينَ صَرفه ومنعه من الصّرفِ

يقولُ الدّماميني: "(أَبَانُ): بِالصَّرفِ عَلى أَنّه (فَعَال)، وَالهَمزةُ أَصْليَّةٌ، وبالمنْعِ عَلى أَنَّها زَائدةٌ، ووزنُه (أَفْعَلُ)؛ فَفِيهِ العَلميّةُ وَوَزنُ الفِعْلِ، وَاخْتَارَه ابنُ مَالكٍ" (الدّماميني، 2009م)، أي اختارَ ابنُ مالكٍ مَنعه من الصرفِ للوزنِ والعلميّة، وقد صرفه غيره وحجّتهم أنّه على وزن (فَعال) مثل (أَداء) و(غزال) مُشتقٌّ من (أَبَنَ) كَما في قَولنا (أَبَنْتُ الرَّجُلَ تَأْبِينًا) إِذَا ذَكرتَهُ بِخيرٍ بَعد مَوته أَوْ مِن (أَبَنْتُهُ) إِذَا اتَّهَمْتَهُ بِسُوْءٍ لذلك فقد صُرِفَ إذ لا سببَ لِمنعِهِ (الأندلسي هـ، 2001م)، وجاءَ في القاموس المُحيط: (وأبانٌ كَسحابٍ مَصْروفةً) (الفيروزآبادي، 2005م)، وأمّا إذا جُعلَ فعلٌ ماضٍ سُمّيَ به شخصٌ فَعنْدَئذٍ يُمنعُ من الصّرفِ للوَزنِ وَالعلميّةِ، وَهذا اخْتيارُ ابنِ مالكٍ إذ يقولُ:" وَقَولُ أَبي هُريرةَ -رَضيَ اللهُ عَنهُ- (بَعَثَ... أَبانَ) لَيسَ فِيه إِشكالٌ؛ لِأَنَّ (أَبانَ) عَلَمٌ عَلى وَزْنِ (أَفْعلَ)، فَيجِبُ أَلّا يَنصرفَ؛ وَهُو مَنقولٌ مِن (أَبانَ) مَاضي (يُبينُ)، وَلوْ لَم يَكنْ مَنقولًا لَوجبَ أَنْ يُقالَ فِيه (أَبْيَنَ) بِالتَّصحيحِ، وَفي رِوايتِه مَفتوحُ النّونُ شَاهدٌ عَلى خَطأ مَن ظَنَّ أَنَّ وَزنهُ (فَعال)، إِذ لَو كانَ كَذلكَ لَنُوِّنَ؛ لِأَنَّهُ عَلى ذلكَ التَّقديرِ عارٍ مِن سَببٍ ثانٍ لِلْعَلميَّةِ" (مالك أ.، 1405ه)، وعلى منعه من الصرفِ قالَ الشّاعرُ (الفيومي، د.ت):

لَوْ لَمْ يُفَاخِرْ بِأَبَانَ وَاحِدٌ

الشّاهدُ فيه: قوله (بأبانَ) إذ إنّه جرّه بالفتحة نيابة عن الكسرة لأنّه ممنوعٌ من الصّرفِ.

ولصرفهِ قالَ الشّاعرُ (الفيومي، د.ت):

دَعَتْ سَلْمَى لِرَوْعَتِهَا أَبَانًا

الشّاهدُ فيه: قَولُه (أَبانًا) إذ إنّه نَوَّنَه وَلم يَمنعهُ مِن الصّرفِ.

والخلاصةُ أنَّ الدّماميني يَذكرُ منعَ (أبان) من الصّرفِ وصرفه مُعلّلًا الوجهين كما ويذكرُ مَذهبَ ابنِ مالكٍ في عدمِ صرفه؛ وبذلك يتبيّن لنا أثرُ ابنِ مالكٍ في المصابيح.

المسألةُ السّابعةُ: عَطفُ الخَاصِ عَلى العَامِ (بالواو) حصرًا:

يَقولُ الدّماميني: "(أَوِ امرأةٍ): قَالَ الزَّركَشيُّ فِي تَعليقِه عَلى (عُمدةِ الأَحكامِ): هُو مِن عَطفِ الخَاصِ عَلى العَامِ؛ بِدليلِ حَديثِ: (الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِهَا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)، وَفيه ردٌّ عَلى ابْنِ مَالكٍ فِي (شَرْحِ عُمدتِه): إِذْ زَعمَ أَنَّ عَطفَ الخَاصِ عَلى العامِ إِنَّما يَكونُ بِـ(الواوِ)" (الدّماميني، 2009م).

المقصودُ وفيهِ أي بقولِ الزَّركشيّ بأنَّ (أوِ امرأةٍ) عُطفَ الخاصُّ على العامّ بـ(أوْ) وابنُ مالكٍ يُقيدُّ لنحوِ هذا العطفِ بـ(الواوِ)، وَمنهُ قولهُ تَبارك وَتعالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: 7]، أمّا الحديثُ الواردُ فلا ثمّة خلافٌ لأنّه عطف الخاصَ على العامِ بـ(الواو)، وكذلك ذهبَ أبو حيّان في بحره، يقول: " وهذا النَّوعُ مِن العَطفِ، أعني عَطْفَ الخاصّ على العامّ، على سَبيلِ التَّفْضِيلِ، هوَ مِن الأَحكَامِ الَّتي انْفَردَتْ بهَا (الواوُ)، فلا يَجوزُ ذلكَ في غَيرِهَا مِن حُروفِ العَطْفِ" (الأندلسي أ.، 1420ه)، وجاءَ عندَ الأشمونيّ والصبّانِ أنَّ (حتّى) تُوافقُ (الواوَ) في هذا الموضع (الصبّان، 1997م)، وكذلك جاءَ في المُغني وذلك نحو قولنا: (مَاتَ النَّاسُ حَتَّى الْأَنْبِيَاءُ)، (وَقَدِمَ الْحُجَاجُ حَتَّى المُشَاة) فَإِنَّهَا عَاطفةٌ خَاصًّا عَلى عَامٍّ (هشام، 1985م)، والخُلاصةُ أنَّ الدّماميني يرتكزُ على قولِ الزّركشيّ في الردّ على ابنِ مالكٍ، ومن الجديرِ بالذّكرِ أنَّ (أوْ) تأتي بمعنى (الواو) ويُمكن تخريج هذا الحديث على ذلك فيصير معنى قوله عليه الصّلاةُ والسّلامُ: "وَمَنْ كانتْ هِجرَتُهُ لدُنيَا يُصِيبُهَا، أوِ امْرَأَةٍ يتَزوَّجُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجرَ إِلَيهِ"، (وَامْرَأَةٍ يتَزوَّجُهَا) ويُعضّدُ هذا أنّ بعضَ الرّوايات جاءت بـ(الواوِ) (العديم، 2016م).

المسألةُ الثّامنةُ: حَذفُ المُضافِ إليهِ و إبقاءُ المُضافِ على هَيْئتِه

يَقولُ الدّماميني: "(مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ): بِغيرِ تَنوينٍ فِيهِمَا فِي المَشْهورِ فِي البُخَاريّ، كَذا قَالَ الزَّركَشيُّ، وَوَجهُها أَنْ يَكونَ أَرادَ: (تُفتَنونَ مِثْلَ فِتنَةِ الدَّجالِ، أَو قَريبَ الشَبَهِ مِن فِتنةِ الدَّجالِ)، فَحُذفَ المُضافُ إِليهِ قريبَ، وَبَقيَ هُوَ عَلى هَيْئتِه الأُولَى، قَالهُ ابنُ مَالكٍ، وَوَقعَ لِبَعضِهِم: تَنوينُهُما (مِثْلًا أَوْ قَرِيبًا)، وَقالَ القَاضِي: الأَحْسنُ تَنوينُ الثّاني، وَتركُهُ فِي الأَوَّلِ (مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا)؛ قَال ابنُ مَالكٍ: هذه الرواية المشهورة يقصدُ تنوينَ الثّاني وتركَه في الأوّل، وَوجْهُها: بِأَنَّ الأَصْلَ (مِثلَ فِتنَةِ الدَّجَالِ أَوْ قَرِيبًا مِنْها)؛ فَحذفَ مَا كانَ (مِثلُ) مُضافًا إِليهِ؛ لِدَلالةِ مَا بَعدهُ، وَتَركَ هُوَ عَلى هَيْئتِهِ قَبلَ الحَذْفِ (الدّماميني، 2009م)، وحذفُ المُضافِ إليهِ وإبقاءُ المُضافِ على حاله كثيرٌ في العربيّة حتى وصل إلى مرحلةِ القياسِ، وإلى ذلك أشارَ ابنُ مالكٍ في ألفيّته بقولِه متحدّثًا عن الإضافةِ (مالك أ.، 2021م):

وَيُحْذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ***كَحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ

بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى***مِثْلِ الَّذِي لَهُ أَضَفْتَ الْأَوَّلَا

ويقصدُ في قوله هذا أنَّ المُضافَ إليهِ -وهو الثّاني-قدْ يُحذفُ ويبقى المُضافُ -وهو الأوّل- كحاله قبلَ حذفِ المُضافِ إليه، ومن أمثلةِ ذلك قولُ العربِ: (قَطعَ اللهُ الغَداةَ يَدَ وَرِجْلَ مَن قَالهُ)، نقله الفرّاءُ عن أبي ثَرْوَان الْعُكْلِيّ (الفرّاء، د.ت)، وتقديرُ الكلامِ (يَدَ مَنْ قالهُ وَرِجْلَ مَن قَالهُ)، وأشارَ ابنُ جنّيّ على هذه بأنّها كثيرة في اللّسان (جني، 2000م)، ومنهُ قولُ الأعشى:

(الكامل)

إلّا عُلالَةَ أَوْ بُدَا***هَةَ سَابِحٍ نَهْدَ الجُزارَهْ

الشّاهد فيه: قوله (عُلالَةَ) إذ حذفَ المُضافَ إليه لدلالة ما بعده عليه وهو الضّمير في (بُداهة).

والخُلاصةُ أنَّ الدّماميني يحتجُ بكلامِ ابنِ مالكٍ على جوازِ حذفِ المُضافِ إليهِ وإبقاءِ المُضافِ كحاله ويَعتدُّ بقوله إذ لم يُعارضه.

المسألةُ التّاسعةُ: صرفُ (موسى)

يَقولُ الدّماميني: "(إنَّمَا هُوَ مُوسًى آخرُ) أي: شَخصٌ آخرُ مُسمًّى بِمُوسَى، فَهُوَ نَكرةٌ، فَينصَرِفُ لِزَوالِ عَلميَّتِهِ، وَجعلهُ ابْنُ مَالكٍ مِن قَبيلِ مَا نُكِّرَ تَحقيقًا" (الدّماميني، 2009م)، معلومٌ أنَّ مثلَ هذا الاسم يُمنعُ من الصّرفِ لعلّتين الأولى: العلميّة والثّانية: العجمة؛ فلمّا زالت العلّة الأولى لمْ يُمنع منَ الصّرفِ لذلك جاءَ مُنوّنًا، ويَعني بالتّنكير الحقيقيّ هو كما في (إِنَّمَا هُوَ مُوسًى آخرُ) أي إنّه (موسى) لكنْ ليسَ (سيّدنا موسى بن عمران)؛ وبذلك صارَ نكرةً تحقيقًا، ومثله: (رَأيتُ زَيدًا مِنَ الزَّيدين)، وبذلك فإنَّ المقصود في هذا الحديثِ موسى بن ميشا (مالك أ.، 1990م)، والخُلاصةُ أنَّ الدّماميني يروي مذهبَ ابنِ مالكٍ في صرفِ (موسى) وهو أنّه جَعلهُ نَكرةً و(موسى) في الحديث غير (سيّدنا موسى بن عمران).

المسألةُ العاشرةُ: نَصبُ الفعلِ جوابًا (للعلّ)

يَقولُ الدّماميني: " قالَ ابْنُ مَالكٍ: وَفِي قَولِه: (فَيسُبَّ نَفْسَهُ) جوازُ الرَّفعِ بِاعْتبارِ عطفِ الفِعلِ عَلى الفِعل (يَسْتَغْفِرُ) السّابقِ له -لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ- ، وَجَوازُ النَّصبِ بِجعلِ (فَيسُبَّ) جوابًا لِـ(لَعلّ)؛ كَـ(ليْتَ)، وَهُو مِمَّا خُفِيَ عَلى أَكثَرِهِمْ" (الدّماميني، 2009م)، أمّا رفعُ الفعلِ بالعطفِ على الفعلِ المرفوعِ السّابقِ له فواضِحٌ، وأمّا نصبه جوابًا لِـ(لَعلّ) ففيه خلافٌ بينَ النّحويّين فعندَ البصريّينَ فلا جوابَ للترجّي، وأمّا الكوفيّون فقد أجازوا ذلك قياسًا على التّمنّي وبخاصّة إذا كانَ الفعلُ مقرونًا بالفاءِ كما في نصّ الحديثِ (لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ)، وهذا حُجّةٌ للكوفيّين على البصريّين (فقرا، 2023)، ومنه قراءةُ عاصمٍ إذ قرأ قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ﴾ [عبس: 3-4]، بنصبِ (فَتَنْفَعَهُ) جوابًا للتّرجي (لَعَلَّهُ) على أحد التّخريجات، وكذلك في قوله تعالى: ﴿لَّعَلِّيٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ٣٦ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ﴾ [غافر: 36-37]، إذ قرأ حفصٌ بنصبِ (فَأطّلِعَ) على جوابِ التّرجي (لَعَلّي) (الزمخشري، 1407ه)، وكلُّ ذلك موافقٌ لمذهبِ الكوفيّينَ وحجّةٌ على البصريّين وقد وافقَ ابنُ مالكٍ مَذهبَ الكوفيّين (عطية، 1422ه)، يقولُ في ألفيّته (مالك أ.، 2021م):

وَالْفِعْلُ بَعْدَ الْفَاءِ فِي الرَّجَا نُصِبْ***كَنَصْبِ مَا إِلَى التَّمَنِّي يَنْتَسِبْ

وقد خرّج البَصريّون الآياتِ والحديثَ بأنْ مُضمرة، ومن شواهدِ الشّعرِ في هذه المسألة ما نَقلهُ الفرّاءُ (الفرّاء، د.ت):

(الرّجز)

عَلَّ صُرُوفَ الدَّهْرِ أَوْ دَوَلَاتِهَا***يُدِلْنَنَا اللَّمَّةَ مِنْ لَمَّاتِهَا

فَنَسْتَرِيحَ النَّفْسُ مِنْ زَفْرَاتِهَا***وَتَنْقَعَ الْغُلَّةَ مِنْ غُلَّاتِهَا

الشّاهدُ فيهِ: قوله (فَنَسْتَرِيحَ) إذ نصبَه جوابًا لأداة التّرجي (علّ)، وهو مقرون بالفاءِ، وتخريج نصبه عند البصريّين بإضمارِ (أنْ) بعدَ (الفاء).

و(لعلّ وعلّ) معناهما واحدٌ (الهرويّ، 1991م)، والخُلاصةُ أنَّ الدّماميني يوافقُ ابنَ مالكٍ في إثباتِ جوابٍ للترجي قياسًا على التمنّي، وهو الّذي يميل إليه الباحثُ لوجوده في النثرِ والنّظمِ.

المسألةُ الحاديةَ عشرةَ: جَوازُ جزمِ (يَغْتَسِلْ) ونصبِهِ

يَقولُ الدّماميني: في الحَديثِ الشَّريفِ: "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ... وَذَكرَ النَّوويُّ عَنْ شَيخِه ابْنِ مَالكٍ: أَنَّه جَوَّزَ الجَزمَ فِيهِ -يَغْتَسِلْ- عَطفًا عَلى (يَبُولَنَّ)، وَالنَّصبَ بِإضمَارِ (أَنْ) عَلى إِعْطاءِ (ثُمَّ) حُكمَ (وَاوِ الجَمعِ)" (الدّماميني، 2009م)، أمّا الرّفعُ فَعلى تقديرِ (هُوَ)، وأمّا الجزمُ فَقدْ مَنَعهُ قَومٌ لأنَّ تَخريجهُ يَكونُ بِعطفِ (يَغْتسلْ) عَلى (يَبُولَنَّ) ولَوْ أرادَ هذا لأكّدَ الفِعلَ الثّاني كما أكّدَ الأوّلَ، يقولُ القُرطبيُّ: "وَبعضُ النَّاسِ قَيّدهُ: (ثُمَّ يَغتَسِلْ) مَجْزومَةَ اللّامِ عَلى العَطْفِ عَلى: (لَا يَبُولَنَّ)، وَهذَا لَيسَ بِشيءٍ؛ إذ لَو أرادَ ذَلك لَقالَ: (ثُمَّ لَا يَغتَسِلَنَّ)؛ لأنَّه إذ ذاكَ يَكونُ عَطفَ فِعلٍ عَلى فِعلٍ، لَا عَطف جُملةٍ عَلى جُملةٍ، وَحينَئذٍ يَكونُ الأَصْلُ مُساواةَ الفِعلَيْنِ فِي النَّهي عَنهُما، وَتأْكيدُهُما بالنُّونِ الشَّديدَةِ فَإنَّ المَحلَّ الّذي تَوارَدَ عَليهِ هُو شَيءٌ وَاحدٌ، وَهُو المَاءُ، فَعُدُولُه عَنْ (ثُمَّ لَا يَغْتَسِلَنَّ) إلى (ثُمَّ يَغْتَسِلْ) دَليلٌ عَلى أنَّه لَم يُرِد العَطفَ" (القُرطبي، 1996م)، وقدْ أجازَ ابنُ مالكٍ وجهَ الجَزمِ عطفًا على محلِّ (لَا يَبُولَنَّ) وقَدْ حُرِّكَ (يَغْتَسِلْ) بالفتحِ دِلالةً على أنّهُ مؤكَّدٌ بالنّونِ (مالك أ.، 1405ه)، وأمّا وجهُ النّصبِ فَقد ضعّفه الجُمهورُ لأنَّ تَخريجه

يقضي إعطاءَ (ثُمَّ) معنى (الواوِ) وعندئذٍ فإنَّ مَعنى الحديثِ يصِيرُ مُقيّدًا للجَمعِ بينَ البولِ والغُسلِ أي إنَّ النّهيَ عنهُما جميعًا لا عن أحدهما دونَ الآخَر وهذا ما لا يُقصدُ منَ الحديثِ إذ إنَّ البولَ مَنهيٌّ عنهُ والغُسلَ في الماءِ الرّاكدِ منهيٌّ عنهُ، ويتبيّنُ مِمّا نقلهُ الدّماميُّ أنَّ النّوويَّ قالَ بالتّضعيفُ يقولُ: "وَأَمَّا النَّصبُ فَلا يَجوزُ لأنّه يَقتَضي أنَّ المَنهيَّ عنهُ الجَمعُ بَينَهُما دُونَ إفرادِ أَحَدِهما وَهذَا لَمْ يَقُلهُ أَحدٌ بَلِ الْبَولُ فِيهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ سَوَاءٌ أَرَادَ الِاغْتِسَالَ فِيهِ أَوْ مِنْهُ أَمْ لَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (النووي، 1392ه)، وبذلكَ ردَّ على شيخِهِ ابنِ مالكٍ، وردَّ ابنُ هشامٍ على النّوويّ بِقولهِ: "... وَالنّصبُ قَالَ بِإِعْطَاءِ (ثُمَّ) حُكمَ (وَاوِ الجَمعِ) فَتوهَّم تِلْمِيذُه الإِمَامُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيّ -رحمهُ اللهُ- أَنَّ المُرَادَ إِعطاؤُها حُكْمُهَا فِي إِفَادَةِ مَعنَى الجَمعِ...وَإِنَّمَا أَرَادَ ابْنُ مَالكٍ إِعطاءَها حُكمَهَا فِي النَّصبِ لَا فِي المَعِيَّة أَيْضا" (هشام، 1985م)، وخُلاصةُ ذلك أنَّ الدّماميَّ نقلَ عن ابنِ مالكٍ وجهَ النّصبِ في (يَغْتَسِلُ) على إعطاءِ (ثُمَّ) مَعنى (واوِ الجَمعِ) ونَقلَ تضعيفَ النّوويّ لهذا الوجهِ ولمْ يعرض رأيه، وبذلكَ يَظهرُ أثرُ ابنِ مالكٍ في المصابيحِ، ومنَ المسائلِ القريبةِ من هذه المسألةِ قولُ العربِ "لَا تأكلِ السّمكَ وَتشربَ اللّبَنَ" بجزمِ الأوّلِ ونصبِ الثّاني ففيه نهيٌ عن الجَمعِ بَينهُما، وأمّا إذا جزمَ الفعلين فالمعنى أنّه نهى عن أكلِ السّمك وشُربِ اللّبنِ مُنفرديْنِ ومُجتمعيْنِ، ولو رفعَ الفعلَ الثّاني لصارَ المعنى نهيٌ عن الأوّلِ ووجوبُ الثّاني، وهذا واضحٌ كلّه.

المسألةُ الثّانِيةَ عَشرةَ: جَوازُ إدغامِ (الهمزةِ) في (التّاءِ) سَماعًا

يَقولُ الدّماميُّ: "(فَأَتَّزِرُ): -بِتاءٍ مُشدّدةٍ بَعد الهَمزةِ-، وَقالَ المُطَرِزِيُّ: الصَّوابُ: (أَأَتَّزِرُ)، بِهمزتيْنِ ثَانِيتهُما (فَاء) أَفْتعلَ مِنَ الإِزَارِ، وَقطع الزَّمخشريُّ بِخطَأ الإدغامِ، وَجوَّزهُ ابْنُ مَالكٍ، وَقالَ: هُوَ مَقصورٌ عَلى السَّماعِ؛ كـ(اتَّزَرَ وَاتَّكَلَ)، ومِنهُ قِراءَةُ ابنِ مُحَيْصِنٍ: ﴿فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ [البقرة: 283] بِألفٍ وَصلٍ وَتاءٍ مُشدَّدةٍ" (الدّماميّ، 2009م)، والحَديثُ هُنا يدورُ حولَ جوازِ إدغامِ (الهمزةِ) في (التّاءِ) سَماعًا وهو مقصورٌ على السّماعِ، يَقولُ ابنُ مالكٍ: "...فَإنْ كَانت فاءَ مَا وَزنُه (افْتعلَ) هَمزة أُبدلتْ (ياءً) بَعد همزَةِ الوَصلِ مَبدُوءًا بِها، نَحو: (ايتَمرَ وَايْتَمرْ وَايتَمَار).. وَألفًا بَعدَ هَمزةِ المُتكلِّم، نَحو: (آتَمرُ)؛ وَسلمَت فِيما سِوى ذلكَ، نَحوُ: (يَأتَمرُ) فَهوَ مُؤتَمِر، وَقد يَشبهُ هَذا النَّوعُ بِمَا فَاؤه واوًا أوْ ياءً فَتجيءُ بِتاءٍ مُشدَّدةٍ قَبلَ العَينِ، لَكنّهُ مَقصورٌ عَلى السَّماعِ، كـ(اتَّزَرَ وَاتَّكَلَ) (مالك أ.، 1405ه)، وَقَدْ أحسنَ ابنُ مالكٍ في هذا التّخريجِ؛ لأنَّه إنْ صحَّت هذه الرّوايةُ عَن سيّدتنا عائشةَ -رضيَ الله عنها وأرضاها- فهيَ حُجّةٌ لكنْ لا يُقاسُ عليهِ كَما نصَّ ابنُ مالكٍ، وأمّا مَنْ منعَ هذا الوجهَ فلأنَّ الألفَ لا تُدغمُ في التّاءِ وكذلك قالَ الزّمخشريُّ في مُفصّله إذ قالَ: "قَوْلُ مَنْ قَالَ: (فَأَتَّزِرُ) خَطَأٌ خَطَأٌ" (الزّمخشريّ، 1993م)، والخلاصة في هذا الفعلِ أنَّ أصلهُ (أَأَتَّزِرُ) بِهمزتَيْنِ، هَمْزةِ المُضارعةِ وَهمزَة الإِزَارِ، قُلبت الثّانيةُ مَدًّا مِن جِنسِ مَا قَبلَهَا وَلا تُدْغَمُ فِي (التَّاءِ) علَى اللّغةِ الفُصْحَى، لذلك فقد عدّها المُطَرِّزِيُّ عاميّة (المُطَرِّزِيّ، د.ت)، وكذلك فَعلَ الأشمونيُّ في شرحه ألفية ابنِ مالكٍ إذ قالَ: "وَعوامُ المُحدِّثينَ يُحرِّفونَه؛ فَيقرَؤُنَه بِألفٍ وَتاءٍ مُشدّدةٍ، وَبَعضُهم يَرويه بِتحقيقِ الهَمزَتَيْنِ وَلا وَجهَ لِواحدٍ مِنهُمَا" (الأُشْمُوني، 1998م)، وقَد تلطّفَ بعضُ العُلماءِ بِقولهم إنَّ روايةَ (فَأَتَّزِرُ) تَحْرِيفٌ وَتَصْحِيفٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ لا منَ أمّ المؤمنينَ سيّدتنا عائشةَ -رضيَ اللهُ عنها وأرضاها- ، وقَدْ نَقل ابنُ حجرَ عَن الكوفيّينَ جَوازَ إدغامِ الهمزةِ في التّاءِ (السيوطي، 1994م)، إذنْ فخُلاصةُ ما مرَّ فإنَّ ابنَ مالكٍ أجازَ (فَأَتَّزِرُ) سماعًا كقراءةِ ابنِ مُحيصنٍ و(اتَّزَرَ وَاتَّكَلَ)؛ وبذلك فهو يُوافقُ مَذهبَ الكوفيّين في جوازِ الإدغامِ.

المسألةُ الثّالثةَ عَشرةَ: أَوجهُ الإبدالِ في لفظِ (أَبي)

يَقولُ الدّماميُّ: (قَالتْ: بِأَبِي! نَعمْ): أَيْ: أَفدِي بِأَبِي المَذكورَ، قَال ابْنُ مَالكٍ: وَفيهِ -أي في أَبي- أَربعةُ أَوجهٍ: أَحدُها: سلامة الهمزة والياء (بأَبِي)، والثَّاني: إِبدالُها ياءً وَسلامةُ اليِاء (بيَبِي)، والثّالث: سلامةُ الهَمزةِ وَإبدالُ اليَاءِ أَلفًا (بأَبا)، والرَّابعُ: إبدالُ الهَمزةِ يَاءً وَالياءِ أَلفًا (بِيَبا) (الدّماميّ، 2009م)، يَقولُ ابنُ منظورٍ في لسانهِ: "تُريدُ: (وا بِأَبِي هُما)، قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ: وَيُرْوَى وَا بِيَبَا هُما، عَلَى إِبْدالِ الهَمزَةِ ياءً لانكِسارِ مَا قَبلَها" (منظور، 1414ه)، وهذا في قولِ عَمْرةَ الخُثَيْمِيَّة (الفراهيدي، 1995م):

(الطّويل)

وَقَدْ زَعَمُوا أَنِّي جَزِعْت عَلَيْهِمَا؛ ***وَهَلْ جَزَعٌ إِنْ قُلْتُ وَا بِأَبَا هُمَا؟

وفيهِ شاهدٌ آخرَ يخدمُ هذه المسألةَ، وهو قلبُ الياءِ ألفًا إذْ إنَّ أصلَ الكلامِ (وا بِأَبِي هُما) فَلمّا كانتِ الألفُ أخفُّ من الياءِ أُبدلتْ ياءً، وهو موافقٌ لِقولِ ابنِ مالكٍ في الحالةِ الرّابعةِ وإبدالُ الياءِ أَلفًا (بِيَبا)، وبذلك فإنَّه تمَّ توضيحُ الأوجهِ الأربعةِ الّتي تحدّثَ عنها ابنُ مالكٍ ونقلها عنه الدّماميُّ، وقد ذكرَ محمدُ الجوزيّ إبدالَ الهمزةِ ياءً في كتابه كشف المُشكِل على أنّها لغةٌ، يقولُ: وَمِمَّا فِي الصَّحِيح وَلمْ يَذكرهُ الْحُميدِيُّ عَنْ حَفْصَة قَالَت: كَانَت أمُّ عَطِيَّة لَا تَذكرُ رَسُولَ اللهِ -صلّى اللهُ عليهِ وسلَّم- إِلَّا قَالَتْ: (بِيَبِي)، وَهذِه لُغَةٌ فِي قَوْلِهم: (بِأَبِي)، أُبدلتِ الهمزَةُ يَاءً واستشهدَ لذلك بقولِ عَمرةَ المذكورِ آنفًا (الجوزي، د.ت)، وذكرَ ابنُ يعيشٍ أنَّ إبدالَ الياءِ في مثل هذا كثيرٌ في العربيّة، ومنهُ قولُ رؤبةَ (يعيش، 2001م):

(الرّجز)

بُكاءَ ثَكْلَى فَقَدَتْ حَمِيمًا، ***فَهِيَ تُرَثِّي بِأَبَا وَابْنِيمَا

الشّاهدُ فيهِ: إبدالُ الياءِ الفًا في قوله (بِأَبَا) إذ أصلُها (بِأَبِي).

والخلاصة أنَّ الدّماميَّ لا يترُكُ شاردةً ولا واردةً إلّا ويتوقّفُ عندها كلفظِ (بِأبي) ذاكرًا قولَ ابنِ مالكٍ في أوجهِ إبدالها؛ وبذلك يتّضحُ أثرُ ابنِ مالكٍ في هذه المسألةِ.

المسألةُ الرّابعةَ عشرةَ: حذفُ المُضافِ و إبقاءُ المُضافِ إليهِ مجرورًا عَلى حاله

يَقولُ الدَّماميْنيُّ: (فَقالَ: يَكفِيكَ الوَجْهُ وَالكفَّينِ): بِرفعِ (الوَجه) عَلى الفَاعليّةِ، وَنصبِ (الكَفَّينِ) عَلى أَنَّه مَفعولٌ مَعهُ، وَيُرفعُ بِالعطْفِ، وَهوَ الأَجودُ، وَظاهرُ كَلامِ ابنِ مَالكٍ: أَنَّ ثَمَّ رِوَايةً بِجرّ (الوَجهِ)؛ فَإِنَّهُ قَال: وَفِي جَرّ (الْوجهِ) مِن (يَكفيكَ الْوجْهِ وَالكفَّينِ) وَجهانِ:

أَحدُهما: أَنَّ الأَصلَ (يَكفِيكَ مَسحُ الْوَجهِ)، فَحذفَ المُضافَ، وَبقيَ المَجرورُ بِه عَلى مَا كانَ عليهِ.

والثَّانِي: أَنْ تَكونَ (الكافُ) حَرفَ جَرٍّ زائدًا؛ كما في: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11].

قُلتُ: يَدفعُه كتابةُ (الكافِ) مُتّصلةً بِالفعلِ، ثُمَّ قَالَ: وَيجوزُ عَلى هذا الوَجهِ رفْعُ (الكَفَّينِ) بِالعطفِ عَلى مَوضعِ الوَجهِ؛ فَإِنَّه فَاعلٌ (الدّماميْنيّ، 2009م)، وفي مسألةِ حذفِ المُضافِ وإبقاءِ المُضافِ إليهِ مجرورًا قالَ ابنُ مالكٍ في ألفيّته (مالك أ.، 2021م):

وَمَا يَلِي الْمُضَافَ يَأْتِي خَلَفَا***عَنْهُ فِي الإِعْرَابِ إِذَا مَا حُذِفَا

وَرُبَّمَا جَرُّوا الَّذِي أَبْقَوْا كَمَا***قَدْ كَانَ قَبْلَ حَذْفِ مَا تَقَدَّمَا

يقصدُ ابنُ مالكٍ بذلك أنّه يجوزُ حذفُ المُضافِ وإبقاءُ المُضافِ إليه كما كانَ قبلَ حذفِ المُضافِ أي مجرورًا، وذلك نحوُ مَنْ أبقى (الوجهَ) مجرورًا بعدَ حذفِ المُضافِ (مَسحَ الوجهِ) في بعضِ الرّواياتِ، هذا الوجهُ الأوّلُ الّذي وجّهه ابنُ مالكٍ؛ وعلى هذا فيجوزُ تقديرُ مُضافٍ لِـ(الكَفَّينِ) وإبقائه مجرورًا بعد أنْ حُذفَ المُضافُ وتقديره (ومَسحَ الكَفَّينِ)، ولم يذكر ابنُ مالكٍ هذا الوجه، وأمّا الوجهُ الثّاني فهو أنَّ الكافَ زائدةٌ وأصلُ الكلامِ (يَكفِي كالْوَجهِ) مثلُ قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11]، وردَّ الدّماميْنيُّ هذا لأنَّ الكافَ ليست متّصلة بِالوجهِ بل بالفعلِ، وأميلُ إلى الوجهِ الأوّلِ لجوازه في العربيّة دونَ الثّاني، وقَد أجازَ ابنُ مالكٍ رفعَ (الكَفَّينِ) في وجهِ جرّ (الوجهِ) بِالعطفِ عَلى مَوضعِهِ لأنَّه مجرورٌ لفظًا مرفوعٌ محلّا بالفاعليّة، والخلاصة أنَّ الدّماميْنيَّ ذكر توجيهَ ابنِ مالكٍ لروايةِ الجرّ في (الوجهِ والكفّين) الأوّل على حذفِ المُضافِ وجرّ المضافِ إليه على حاله، والثّاني فعلى أنَّ أصلَ (الكافِ) مُتّصلةٌ في (الوجهِ) وردّه الدّماميْنيُّ، وبذلك يظهرُ أثرُ ابنُ مالكٍ في المصابيحِ.

المسألةُ الخامسةَ عشرةَ: جَوازُحذفِ حَرفِ العطفِ:

يَقولُ الدّماميْنيُّ: "(فِي إزارٍ وَقميصٍ، فِي إزارٍ وَقباءٍ): قالَ ابنُ مَالكٍ: فِيهِ حَذفُ حَرفِ العطْفِ؛ فَإِنَّ الأَصْلَ: صلَّى رَجلٌ فِي إزارٍ وَرداءٍ، أَوْ فِي إزارٍ وَقميصٍ، أَوْ فِي إزارٍ وَقَباءٍ، قُلتُ: لَا يَتعيّنُ؛ لِاحتمالِ أنْ يَكونَ المَحذوفُ فِعلًا؛ أي: (صَلّى فِي إزارٍ وَقميصٍ، صَلَّى فِي إزارٍ وَقَباءٍ)، وَكذا فِي البَاقِي" (الدّماميْنيّ، 2009م)، وَمنْ أمثلةِ حذفِ حرفِ العطفِ قولُ العربِ: (أَعْطِهِ دِرْهَمًا، دِرْهَمَيْنِ، ثلاثةً) أي: (أَوْ دِرْهَمَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً)، ومنهُ قولُه تعالى عِندَ بعضِ النّحويّين ومنهم الأخفشُ: ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ٤ إِنَّا﴾ [المزمل: 2-5]، إذْ تقديره:(أَوْ نِصْفَه أَو زِدْ عَلَيْهِ) (الأخفش، 1990م)، وقَدْ ردّه المبرّدُ (المبرّد، د.ت) والزجّاجُ (الزجّاج، 1988م)، ووجّهاها على أنَّ (نِصفه) بدلٌ من (اللّيل)، وَحذفُ حرفِ العطفِ في الكلامِ شاذٌّ لا يُقاسُ عليهِ، وقد أجازهُ الفَارسيُّ وَتبعهُ ابنُ عُصفورٍ وَابنُ مَالكٍ (الأندلسي أ.، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 1998م)، ومن ذلك أيضًا قولُهم: (أَكلتُ لَحمًا سَمكًا تَمرًا)، أي (وسمكًا.وتمرًا)، ومنه قولُ الشّاعرِ -مجهول القائل-:

(الخفيف)

كَيْفَ أَصْبَحْتَ كَيْفَ أَمْسَيْتَ مِمَّا***يَزْرَعُ الوُدَّ فِي فُؤَادِ الْكَرِيمِ؟

الشّاهدُ فيه: حذفُ حرفِ العطفِ (الواو) في قوله (كَيْفَ أَمْسَيْتَ)، أصلُها (وكَيْفَ أَمْسَيْتَ).

وقولُ ابنُ الأعرابيّ (جني، الخصائص، د.ت):

(الرّجز)

وَكَيْفَ لَا أَبْكي، عَلَى عِلّاتي، ***صَبَائِحِي غَبائِقِي قَيلاتي؟

الشّاهدُ فيه: حذفُ حرفِ العطفِ (الواو) في قوله (صَبَائِحِي غَبائِقِي قَيلاتي)، إذ الأصلُ (وغبائقي وقيلاتي).

والخلاصة أنَّ حذفَ حرفِ العطفِ جاءَ في النّثرِ والشّعرِ على ما بيّنتُ أعلاهُ، وقد نقله الدّماميْنيُّ عنِ ابنِ مالكٍ؛ إلّا أنّه رأى حذفَ فعلٍ قدّره بِـ(صلّى)، وقد استحسنَ هذا الوجهَ على ما ذهبَ إليهِ ابنُ مالكٍ لثبوتِ حذفِ الفعلِ إجماعًا ولأنَّ حذفَ حرفِ العطفِ بابهُ الشّعرُ، وهذا مردودٌ بالنّثرِ أعلاهُ، لذلك فإنَّ الباحثَ يرى جوازَ حذفِ حرفِ العطفِ متمثّلًا بقولِ العربِ وبِمن أجازوه.

المسألةُ السّادسةَ عشرةَ: جرُّالاسمِ عطفًا على اسمٍ مجرورٍبعدَ حذفِ حرفِ العطفِ

يَقولُ الدّماميْنيُّ: (مِن أَجلِ التَّماثِيلِ الّتِي فِيهَا الصُّوَرِ): يَجُوزُ فِي (الصُّورِ) الجرُّ على البَدلِ -منَ التّماثيلِ-، والنَّصبُ بِإضمارِ (أَعنِي)، والرّفعُ إمَّا عَلى أَنّه مُبتدأٌ خَبرُه (فِيها)، والصِّلةُ جُملةٌ اسميّةٌ، وَإمَّا على أَنّهُ خَبرُ مُبتدَأ مَحذوفٍ، والصِّلةُ جُملةٌ فِعليّةٌ؛ أيْ: (الَّتِي اسْتقرَّت فِيها)، وَصرَّحَ ابنُ مَالكٍ بِجوازِ الجَرّ عَلى أنْ يَكونَ مَعطوفًا بِواوٍ مَحذُوفةٍ، وَالوَاوُ ثَابتةٌ فِي بَعضِ النُّسخِ (الدّماميْنيّ، 2009م)، وقدِ احتجَّ ابنُ مالكٍ لذلك بقولِ سيّدنا عمرَ بنِ الخطّابِ: (فِي إزارٍ وَقميصٍ، فِي إزارٍ وَقباءٍ)؛ فكما حُذفَ حرفُ العطفِ هنا حذفِ في (الصّورِ)، ويعتمدُ في ذلك على إثباتِ الواوِ في رواية مُثبتة (مالك أ.، 1405ه)، ومنهُ قولُ سيّدِنا حسّانَ بنِ ثابتٍ (سيبويه، 1988م):

(البسيط)

مَن يَفعَلِ الحَسَناتِ اللهُ يَشكُرُها***وَالشَرُّ بِالشَرِّ عِندَ اللهِ مِثلانِ

الشّاهدُ فيهِ: قولُه (اللهُ يَشكُرُها) حيثُ حذفَ (الفاءَ)، أصله: (فاللهُ يَشكُرُها).

والخُلاصةُ أنَّ كلَّ ما قيلَ عن حذفِ حرفِ العطفِ في المسألةِ ينطبقُ على هذه المسألةِ، وقد ذكرَ الدّماميْنيُّ توجيهَ ابنِ مالكٍ هُنا ولم يُخالفه كما فعلَ في المسألةِ السّابقةِ، بل نراه يؤيّده بقوله وهُناكَ روايةٌ جاءَت فيها (الواو).

المسألةُ السّابعةَ عشرةَ: حَذفُ همزةِ (أُخوّة)

يَقولُ الدّماميْنيُّ: "(وَلكنْ أُخوّةُ الإِسلامِ): كَذَا عِند أَكثرِ الرُّواةِ، وَعندَ الأَصِيليّ: (ولَكِنْ خُوَّةُ الإِسْلامِ) بِغير أَلفٍ، قَال ابنُ مَالكٍ: نَقلَ حَركةَ (الهَمزةِ) إِلى (النّونِ)، وَحُذفتِ (الْهمزةُ) عَلى القَاعدةِ المَشهورةِ، فَصارَ: (وَلكنْ خُوّةُ الإِسلامِ)، فليكنِ النطقُ به كَذلك، وَلك تَسكينُ (النّونِ) تَخفيفًا" (الدّماميْنيّ، 2009م)، إنَّ عِلّة حذفِ الهمزةِ في روايةِ (ولَكِنْ خُوَّةُ الإِسْلامِ) أنَّ حركةَ الهمزةِ نُقلت للنّون في (ولكن) فبقيتِ الهمزةُ بلا حركة فحُذفتْ، ورأى بَعضهم أنَّ حذفَها جاءَ اعتباطًا يَقولُ العينيُّ: "وَحُذفتِ الْهمزَةُ مِن (أُخوّة)، اعتباطًا، وَلِهَذَا قَالَ ابْن التِّين: رَوينَاهُ بِغَيْر هَمزَة، وَلَا أصْل لهَذَا، وَكَأن الْهمزَةَ سَقَطت هُنَا، وَهِي ثَابِتَة فِي بَاقِي الْمَوَاضِع" (العيني، د.ت)، ويَقصدُ ابنُ مالكٍ بقوله (القاعدة المشهورة) (مالك أ.، 1405ه) أنَّ مِن العَربِ مَن يُبدلُ الهَمزةَ بَعد النَّقلِ بِمجانسِ حَركتِها نحو: (هَؤُلَاءِ نَشءُ صِدْقٍ)، فَإذا طرحُوا الهَمزَةَ قالُوا: (هَؤُلَاءِ نَشُو صِدْق) و(رأيتُ نَشًا صِدْقٍ) و(مَررتُ بِنَشِي صِدْقٍ)، وكذلك قالَ الفرّاءُ في معاني القرآن، (الفرّاء، د.ت)، وقد ذهبَ ابنُ الأثيرِ إلى أنَّ (خُوّة) لُغة من (أُخوّة) (الأثير، 1979م)، وَجازَ مَع سُقوطِ الألفِ إسكانُ نونِ (لكن) وضمّها؛ أمّا الإسكانُ فلأنَّ الانتقالَ من الكسرة إلى الضمّة ثقيل، والضمُّ فلأنَّها حركةُ الهمزةِ المحذوفةِ، هذا في حالِ حذفِ الهمزة أمّا في حالة ثبوتها فتسكينُ النّونِ لا غير، قالَ ابنُ مالكٍ: "والخلاصة أنَّ للنّاطِق بـ(وَلكنْ خُوّة الإِسلامِ) ثَلاثةَ أوجهٍ: سُكون النّون وَثبوتُ الهمزةِ بَعدها مَضمومة، وضَمُّ النّونِ وحذفُ الهَمزةِ، وَسكونُ النُّون وَحذفُ الهَمزةِ، فَالأوّلُ أَصلٌ، والثّانِي فَرع، وَالثّالثُ فَرعُ فَرعٍ (مالك أ.، 1405ه)، ومثالُ حذفِ الهمزةِ قولُه تبارك وتعالى: ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّيٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: 38]، إذ الأصلُ: (لَكِنْ أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي)؛ فَنقلُوا فَتحةَ (الهَمزةِ) إلى (النُّونِ) وأَسقطُوا (الهَمزةَ)، وَأَدغَمُوا (النُّونَ) في (النُّونِ) بَعدَ أَنْ أَسْكَنوهَا، فالتّشديدُ مِن أَجْلِ ذلكَ (خالويه، 2006م)، ومنه قولُ امرأةِ عبدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ: (أَجَنَّكَ مِنْ أصْحَابِ رسُولِ اللهِ) معناه: (منْ أجلِ أنَّكَ) فَحذَفَتْ (الألِفَ وَاللَّامَ) (الهروي، 2001م)، ومنهُ قولُ العربِ: (أَساءَ سَمْعًا فأسَاءَ جابةً)، أصلُها (إجابةً) (جني، الخصائص، د.ت)، ومنهُ قولُ الكُميتِ الأسديّ (دُرُسْتَوَيْه، 1998م):

(الوافر)

وَمَا مَنْ تَهْتِفِينَ لَهُ بِنَصْرٍ***بِأَسْرَعَ جَابَةً لَكِ مِنْ هَدِيلِ

الشّاهدُ فيهِ: قوله (بِأَسْرَعَ جَابَةً) بحذفِ الهمزةِ إذ أصلها (إجابة).

والخلاصة أنَّ الدّماميْنيَّ ينقلُ تَوجيهَ ابنِ مالكٍ في مسألةِ حذفِ همزةِ (أُخوّة)؛ وبذلك يظهرُ أثرُه في المصابيح.

المسألةُ الثّامنةَ عشرةَ: تعديةُ الفعلِ (شبَّه) بحرفِ (الباءِ)

يقولُ الدَّماميْنيُّ: (فَقالتْ: شَبَّهْتُمونَا بِالحُمُرِ وَالكِلابِ؟!)، قَال ابنُ مَالكٍ: المَشهورُ تَعديةُ (شَبَّهَ) إلى (مُشَبَّهٍ) و(مُشَبَّهٍ بِه)، دونَ باءٍ؛ كَقولِ اِمرئِ القَيسِ: (الطّويل)

فَشَبَّهْتُهُمْ فِي الآلِ لَمَّا تَكَمَّشُوا***حَدائِقَ دَوْمٍ أَوْ سَفِينًا مُقَيَّرَا

وَيجوزُ أَن يُعدَّى إِلى الثَّانِي (بِالباءِ)، وَمنهُ قَولُ سيّدتنا عَائِشةَ -رضيَ اللهُ عنها وأرضاها- هذا (الدّماميْنيّ، 2009م)، الشّاهدُ في كلامِ امرئِ القيسِ تعديةُ الفعل (شبّه) إلى المفعولِ (هُم) بدون (الباءِ) وهوَ المَشهورُ، وفي حديثِ سيّدتنا عَائِشةَ -رضيَ اللهُ عنها وأرضاها- فقد تعدّى الفعلُ للمفعولِ الثّاني بِحرفِ الجرّ (الباءِ) وبه احتجَّ ابنُ مالكٍ على جوازِ تعديةِ الفعلِ (شَبّه) بحرفِ الجرّ (بِالحُمُرِ وَالكِلابِ)، ومنهُ أيضًا قولُ الشّاعرِ -مجهول القائل- (مالك أ.، 1405ه):

(الطويل)

وَلَهَا مَبْسِمٌ يُشَبَّهُ بِالإِغْ***رِيضِ بَعْدَ الهُدُوءِ عَذْبُ المَذَاقِ

الشّاهدُ فيهِ: تعدية الفعلِ (يُشَبّهُ) للمفعول بالباءِ.

ومن ذلك أيضًا قولُ العربِ: (شبَّه كذا بكذا) و(شَبّهتُ كَذا بِكَذا)، يقولُ ابنُ مالكٍ رادًا عَلى مَنْ يرفضُ هذا الجوازَ: "وَقد كَان بعضُ المُعجبينَ بآرائِهم يُخطِّئُ سِيبويهِ وَغيرَه مِن أئِمّة العَربيّة في قَولِهم (شَبَّه كَذا بِكذا)، وَيزعُم أنَّ هَذا الاسْتعمَالَ لَحنٌ، وَأنَّه لَا يُوجدُ في كلامِ مَن يُوثقُ بِعربِيَّتِهِ، وَالوَاجبُ تَركُ البَاءِ، وَليسَ الّذي زَعمَ صَحيحًا، بَل سُقوطُ (البَاءِ) وَثبوتُها جائزانِ، وَسقوطُها أَشهرُ فِي كلامِ القُدماءِ، وَثبوتُها لازِمٌ في عُرفِ العُلماءِ" (مالك أ.، 1405ه)، والصّحيحُ ما ذهبَ إليهِ ابنُ مالكٍ ويشفعُ له كلامُ سيّدتنا عائشة في النّثر والشّعرِ في النّظمِ، وبذلك فإنَّ الدّماميْنيَّ يحتجُّ بكلامِ ابنِ مالكٍ لجوازِ تعديةِ الفعلِ (شبّهَ) بحرفِ الجرّ (الباء).

المسألةُ التاسعةَ عشرةَ: إجراءُ (فِعلِ القَولِ) مَجرى (فِعلِ الظَنّ)

يَقولُ الدَّماميْنيُّ: "(مَا تَقولُ: ذَلكَ يُبْقي مِنْ دَرَنِهِ) قَالَ ابْنُ مَالكٍ: فِيهِ إجراءُ فِعلِ القَول مَجْرى فِعلِ الظَنّ؛ لأنَّ (مَا) الاسْتفهاميَّة تَقدّمتْ، وَوليَها فِعلُ القَولِ مُضارعًا مُسنَدًا إلى ضَميرِ المُخاطَبِ، فَاسْتحقَّ أنْ يَعملَ عَملَ فِعلِ الظَنّ" (الدّماميْنيّ، 2009م)، وإجراءُ فِعلِ القولِ مجرى فعلِ الظنّ موجودٌ بالعربيّةِ وله شروطٌ، وهيَ: أنْ يَكونَ -تَقول- فِعلًا مُضارعًا، مُسندًا إلى مُخاطبٍ، مُتّصلًا بِاسْتفهامٍ (مالك ج.، 1982م)، وكلُّ هذا الشّروطِ متوفّرةٌ في الحديثِ، وقد بيّنَ ابنُ يعيشٍ سببَ وجوبِ هذه الشّروطِ، يقولُ: " فَأمّا اِشتراطُ الاسْتفهامِ؛ فَلأنَّ بَابَهُ أنْ يَقعَ مَحكيًّا، وَلا يَدخلُ فِي بَاب الظَنّ إلّا مَعَ الاِستفهامِ، لأنّ الغَالب أَنَّ الإنسانَ لَا يُسأل عَن قَولِه، إذْ ذَاك ظَاهرٌ، إنَّما يُسألُ عمَّا يَجُنّه وَيعتمَده لِخَفائه، وَأمَّا اشتِراط الخِطابِ، فَلأنَّ الإنسانَ لا يُسألُ عَن (ظنّ) غَيرِه، إنّما يُسأل عَن ظَنّ نَفسِهِ" (يعيش، 2001م)، وقَد نقلَ سيبويهِ رحمه الله عن أبي الخطّابِ أنَّ ناسًا مِنَ العَربِ يُوثقُ بعربيّتهم، وَهم بَنو سُلَيْمٍ، يَجعَلُونَ بابَ (قلتُ) أجْمَعَ مثلَ (ظَنَنتُ) (سيبويه، 1988م)، وبذلك فيجوزُ أنْ يُقالَ: (قُلتُ: زيدًا منطلقًا) على لغتهم، وفي هذه المسألةِ يَقولُ ابنُ مالكٍ في ألفيّته (مالك أ.، 2021م):

وَكَ(تَظُنُّ) اجْعَلْ (تَقُولُ) إنْ وَلِي***مُسْتَفْهَماً بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ

بِغَيْرِ ظَرْفٍ أَوْ كَظَرْفٍ أَوْ عَمَلْ***وَإنْ بِبَعْضِ ذِي فَصَلْتَ يُحْتَمَلْ

وَأُجْرِيَ الْقَوْلُ كَظَنٍّ مُطْلَقَا***عِنْدَ سُلَيْمٍ نَحْوُ (قُلْ ذَا مُشْفِقَا)

وممّا أُجري فيهِ (تقول) مجرى (تظنُّ) قَولُه عليهِ الصّلاةُ والسّلامُ: (أَلْبِرَّ تَقُولُونَ بِهِنَّ) المعنى: (أَلْبِرَّ تظنّونَ بِهِنَّ) (بطال، 2003م)، ومنهُ قَولُ الكُميتِ الأسديّ (سيبويه، 1988م):

(الوافر)

أَجُهّالًا تَقُولُ بَنِي لُؤَيٍّ***لَعَمْرُ أبِيْكَ أم مُتَجَاهِلِيْنَا

الشّاهدُ فيه: إجراءُ (تَقولُ) مَجرى (تظنُّ)؛ فَنصبَ بِه مَفعولينِ، وهُما (جُهّالًا وبَنِي لُؤيّ)، ومعناه (أَجُهّالًا تَظُنُّ بَني لُؤيّ).

ومنهُ قَولُ عُمرَ بنِ أبي ربيعةَ:

(الكامل)

أَمَّا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ غَدٍ***فَمَتَى تَقُولُ الدَّارُ تَجْمَعُنَا

الشّاهدُ فيه: إجراءُ (تَقولُ) مَجرى (تظنُّ)؛ فَنصبَ بِه مَفعولينِ، وهما: (الدّار والجُملةُ الفعليّة تَجمعُنا).

والخلاصة أنَّ الدّماميْنيَّ نقلَ توجيهَ ابنِ مالكٍ في هذا الموضعِ وهو على أنَّ الفعلَ (تَقولُ) في (ما تَقُولُ...؟) أُجريَ مجرى (تظنُّ)؛ لذلك استوفى مفعولينِ، وبذلك يظهرُ أثرُ ابنِ مالكٍ في المصابيحِ.

المسألةُ العِشرونَ: جَوازُ إضافةِ الموصوفِ إلى الصّفةِ

يَقولُ الدَّماميْنيُّ: "(كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ) قَالَ ابنُ مَالكٍ: وَفي إضافةِ (نِساءٍ) إلى (المُؤمناتِ) شاهدٌ عَلى إضافةِ المَوصوفِ إلى الصِّفةِ عِند أَمْن اللَّبْس؛ لأنَّ الأَصلَ: (وَكنَّ النِساءُ المُؤمِناتُ)، وَهوَ نَظيرُ (مَسجِدُ الجَامِعِ)" (الدّماميْنيّ، 2009م)، وذلك عندَ الكوفيّين إذ أجازوا إضافةَ الشّيءِ إلى نفسهِ إذا اختلفَا في اللّفظِ، وحجّتهم أنّه جاءَت هذه الإضافةُ بكثرةٍ عنِ العربِ، ومنه قولُ تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ حَقُّ ٱلْيَقِينِ﴾ [الواقعة: 95]، وَ(اليقينُ) في المَعنى نَعتٌ لِ(لحقّ)؛ لأنَّ الأَصل فِيه (الحَقُّ اليَقينُ)، وَالنَّعت فِي المَعنى هُو المَنعوتُ، فَأضافَ المَنْعوتَ إلى النَّعتِ وَهُما بِمعنًى وَاحدٍ، ومنهُ أيضًا قوله تعالى جدّه: ﴿وَلَدَارُ ٱلْأَخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ﴾ [يوسف: 109]، وَ(الآخرةُ) فِي المَعنَى نَعتُ (الدَّارِ)، وَالأصْلُ فِيه (وَلَلدّارُ الآخِرةُ خَيرٌ)، كَما قَال تَعالى فِي مَوضعٍ أَخرَ: ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْأَخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ﴾ [الأنعام: 32]، فَأضافَ (دَارَ) إلى (الآخرةِ)، وَهُما بِمعنًى وَاحدٍ (الأنباري، 2003م)، ومنهُ قولُ الرّاعي عُبَيْدَ بنِ حُصَيْنٍ النُّمَيْرِيّ (الفارسيّ، الإيضاح العضدي، 1969م):

(الوافر)

وَقَرَّبَ جَانِبَ الغَرْبِيّ يَأدُوْا***مِدَبَّ السَّيلِ واجْتَنَبَ الشَّعَارَا

الشّاهدُ فيه: إضافةُ الموصوفِ إلى صفتهِ في قوله (جَانِبَ الغَرْبِيّ) وهما بمعنى واحدٍ، إذ الجّانب هو نفسه الغربيّ وهذا حجّة للكوفيّين ولابنِ مالكٍ.

ومن ذلك أيضًا قولُ العربِ: (صَلَاةُ الأُولى)، و(مَسْجدُ الجَامِعِ)، و(بَقْلَةُ الحَمقاءِ)، وَ(الأُولى) في المَعنَى هي (الصّلاةُ)، وَ(الجَامعُ) هو (المَسجدُ)، وَ(البَقلةُ) هيَ (الحَمقاءُ)، وَقد أضَافوها إليهَا، فَدلَّ على جوازَ ذلك، وأمّا البصريّون فقد منعوا ذلك لأنَّ غاية الإضافةِ إمّا التّعريفُ أوِ التَّخصيصُ والشّيُ لا يتعرّفُ بنفسه لأنّه لو كانَ معرفةً لاستغنى به عن الإضافةِ، وإنْ كانَ نكرةً كانَ بإضافتِه إلى نَفسه أَنكرُ إذ يَستحيل أنْ يَصيرَ شيئًا آخرَ بِإضافةِ اسمِه إلى اسمِه؛ فَوجبَ ألّا يَجوزَ كَما لَو كَان لَفظُهما مُتَّفِقًا، وخرّجوا كلَّ ما سبقَ بحذفِ المُضافِ إليهِ وإقامةِ الصّفةِ مقامه، ففي تقديرِ الآيةِ الكريمةِ (حَقُّ الأَمرِ اليَقينِ)، وفي الآيةِ الكريمةِ الثّانية: (وَلَدارُ السّاعةِ الآخِرةِ) (الأنباري، 2003م)... وهكذا في كلّ ما احتجَّ به الكوفيّونَ، وفي هذا تكلُّفٌ لا يخفى على أحدٍ، والخُلاصةُ أنَّ الدّماميْنيَّ ذكرَ رأيَ ابنَ مالكٍ في هذه المسألةِ وجعلها حجّة على جوازَ إضافةِ الموصوفِ إلى الصّفة؛ لكنَّ الدّماميْنيَّ يرى أنَّ في الحديثِ حذفٌ يتّضح

ذلك من خلالِ قولهِ: "قُلت: فَيؤَوَّلُ عَلى أنَّ الأَصلَ]: (نِساءُ الطَّوائِفِ المُؤمِناتِ)، و(الطَّوائفُ) أَعمُّ مِن (النِّساءِ)، فَهوَ كـ(نِساءِ الحَيّ)، فَلا يَكونُ فيه شَاهدٌ" (الدّماميني، 2009م)، وبذلك فهو يوافقُ البصريّين.

المسألةُ الحاديةُ والعِشرونَ: حَذفُ عَاملِ الجَرّوَبقاءُ عَملهِ

يَقولُ الدَّماميُنيُّ: "(تُضَعَّفُ عَلَى صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ: خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا): وَقدْ رُويَ بالجَرّ عَلى تَقديرِ (البَاءِ)؛ أي: (بِخمسٍ وَعشرينَ)؛ مَثل: (أَشارَتْ كُليبٍ)، وَهو شَاذّ، كَذا وَجّهَهُ ابْنُ مَالكٍ" (الدّماميني، 2009م)، وقدِ اختلفَ العُلماءُ في جوازِ حذفِ حرفِ الجرّ وإبقاءِ عمله فقد أجازَ سيبويه هذا ما قاله السّمينُ في تفسيره (الحلبي، د.ت)، والنّعمان في اللباب (النّعمانيّ، 1998م)، وقالَ مكّيّ القيسي: "وَحذفُ حرفِ الجَرّ إذا تَقدّم ذِكرُه جَائِزٌ وَعَلى ذَلِك أجَاز سِيبَوَيْهِ (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ صَالحٍ إلَّا صَالحَ) فَصَالحَ يُرِيدُ إلّا (بِصَالحٍ) ثمَّ حَذف (الْبَاءَ) (القيسي، 1405ه)، وقَد تبعَ ابنُ مالكٍ سيبويه وَاحتجّا بقولِ أَبِي دُؤَادٍ الإِيَادِيّ (سيبويه، 1988م):

(المُتقارِب)

أُكَلَّ امْرِئٍ تَحْسَبِينَ امرأً ... ونَارٍ تَوقَّدُ بالليلِ نَارا

الشّاهدُ فيهِ: جرُّ (وَنارٍ) بِحرفِ الجرّ المُقدّر (البَاء)، أصله (وَبِنَارٍ).

ومنهُ قولُ الفَرزدقِ (مالك ج.، 1982م):

(الطّويل)

إذَا قِيلَ أَيُّ النَّاسِ شَرُّ قَبِيلَةٍ***أَشارَتْ كُلَيْبٍ بِالأَكُفِّ الأَصَابِعُ

الشّاهدُ فيه: حذفُ حرفِ الجرّ (إلى) وإبقاءِ عمله بجرّ (كُليبٍ)، أصله (إلى كُليْبٍ).

ومنهُ قولُنا: كيفَ أصبَحتَ؟ قَالَ: (خَيرٍ)، أَي (بِخَيرٍ) (الخوارزمي، 1990م)، ومنهُ ما قَدْ وردَ على لِسانِ سيّدِ الوجودِ عليه أفضلُ الصّلاةِ والسّلامِ في رواية مَن جرَّ (خمسٍ وعشرينَ)، ومنهُ قولُنا: (بِكمْ دِرهمٍ اشْتريتَ ثوبكَ؟) وجَازَ إِضْمَار (من) هُنَا لدُخُول (البَاء) فِي (كم)، لأَنّهم استثقَلُوا إحاطةَ حَرفيْن خَافضَيْنِ بِاسْم (الوراق، 1999م)، وغير ذلك من الشّواهدِ، وقد مَنع الزّمخشريُّ يقولُ: "حذفَ حرفِ الجرّ لأنّ الجارَّ مع المجرورِ كشيءٍ واحدٍ، وإضمارُ بعضِ الشَّيءِ مع إظهارِ بَعْضِهِ لا يَجُوزُ" (الخوارزمي، 1990م)، وقد قيّدَ أبو حيّانَ حذفَ الجرّ وإبقاء عمله بالشِّعرِ لا غير؛ لذلك فهو يردُّه في النّثرِ (الأندلسي أ.، البحرُ المحيطُ في التّفسير، 1420ه)، والخلاصة أنَّ الدّماميُنيَّ يرى شذوذَ حذفِ الجارّ وإبقاءِ عمله؛ إذ يقول: "وهوَ شَاذٌّ".

المسألةُ الثّانيةُ والعِشرونَ: إهمالُ (مَتى) حملًا على (إذَا)

يَقولُ الدّماميُنيُّ: "(وَإِنَّه مَتى يَقومُ مَقامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ): لَا خَفاءَ فِي أَنَّ (مَتَى) شَرطِيَّة، فَحقُّهَا جَزمُ المُضارِعِ بَعدَهَا، قَالَ ابْنُ مَالكٍ: لَكنَّها أُهملَتْ هُنا؛ حَملًا عَلى (إذا)، وَهيَ رِوايةُ الإمامِ أَحمدَ فِي (المُسندِ)" (الدّماميني، 2009م)، يَقولُ السّيوطيُّ: وَقد تُهملُ (مَتى) حملًا على (إذا) ويستشهدُ بهذا الحديثِ (مَتى يَقومُ...) (السّيوطيّ، د.ت)، وكذلك فقَد أُعملت (إذا) عَملَ (مَتى) كَقولِ النّبيّ -صَلّى اللهُ عليه وسلَّمَ- لسيّدنا عليّ وسيّدتنا فَاطمةَ -رَضيَ اللهُ عَنهُما-: "إذا أَخذتُما مَضَاجِعَكُمَا تُكَبّرَا أَربَعًا وَثَلاثِينَ، وَتُسبّحا ثَلاثًا وَثَلاثينَ، وتَحْمدَا ثَلاثًا وَثلاثِينَ" (بطال، 2003م) بحَذْف عَلامَة الرَّفْعِ، وكذلك في: (تَحْمَدَا وتُكَبّرَا)، إلّا أنَّ هذا الإهمالَ حُكمَ عليهِ بالغريبِ وبالشّذوذِ (مالك أ.، 1990م)، والخلاصةُ أنَّ الدّماميُنيَّ احتجَّ بكلامِ ابنِ مالكٍ على جوازِ إهمالِ (مَتى) مستشهدًا بهذا الحديث، ولم يُعقّب على كلامه.

الخاتمةُ:

وفي نهايةِ البحثُ أرصدُ أهمَّ النّتائجِ الّتي توصّلتُ إليها:

- تأثّرُ الدّماميُنيّ بابنِ مالكٍ ومَدى اعتمَادهِ عليهِ في تخريجِ المسائل المُشكلة.
- موافقةُ الدّماميُنيّ لتوجيهاتِ ابنِ مالكٍ في أكثرِ المسائلِ.
- كانَ لابنِ مالكٍ أثرٌ في عَرضِ رواياتٍ مُختلفةٍ وفي توجيهها.
- عارضَ الدّماميُنيُّ ابنَ مالكٍ في بعضِ المسائل الّتي لا تتعدّى أصابعَ اليد الواحدة.
- وافقَ ابنُ مالكٍ في كثيرٍ من المسائلِ مَذهبَ الكوفيّين، وتبعه بذلك الدّماميُنيّ.
- كانَ الحديثُ النّبويُّ من أهمّ المصادرِ عندَ ابنِ مالكٍ والدّماميُنيّ؛ يظهرُ ذلك عندَ قولهما ويُحتجُّ على ذلك بهذا الحديث..

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الأثير، م. (1979). *النهاية في غريب الحديث والأثر*. بيروت: المكتبة العلمية.

الأخفش، س. (1990). *معاني القرآن*. (ط 1). القاهرة: مكتبة الخانجي.

الأُشْمُوني، ع. (1998). *شرح الأشموني على ألفية ابن مالك*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الأصفهاني، أ. (2003). *شرح ديوان الحماسة*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الأنباري، ع. (2003). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين*. (ط 1). بيروت: المكتبة العصرية.

الأندلسيّ، م. (1998). *ارتشاف الضرب من لسان العرب*. (ط 1). القاهرة: مكتبة الخانجي.

الأندلسيّ، م. (1999). *البحرُ المحيطُ في التّفسير*. بيروت: دار الفكر.

الأندلسي، هـ (2001). *التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه*. (ط 1). الرياض: مكتبة العبيكان.

ابن بَطال، ع. (2003). *شرح صحيح البخاري*. (ط 2). السعودية: مكتبة الرشد.

ابن جنّيّ، ع. (د.ت). *الخصائص*. (ط 4). القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن جنّيّ، ع. (2000). *سر صناعة الإعراب*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجوزي، ع. (د.ت). *كشف المشكل من حديث الصحيحين*. الرياض: دار الوطن.

ابن خالويه، أ. (2006). *إعراب القراءات السبع وعللها*. (ط 1). لبنان: دار الكتب العلمية.

الخَوارزميّ، ق. (1990). *التخمير في شرحِ المُفصّل في صنعة الإعراب*. (ط 1). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الزجّاج، إ. (1988). *معاني القرآن وإعرابه*. (ط 1). بيروت: عالم الكتب.

ابن دُرُسْتَوَيْه، ع. (1998). *تصحيح الفصيح وشرحه*. القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

الدّماميني، م. (2009). *مصابيح الجامع*. (ط 1). سوريا: دار النوادر.

الزّمخشريّ، م. (1986). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*. (ط 3). بيروت: دار الكتاب العربي.

الزّمخشريّ، م. (1993). *المفصل في صنعة الإعراب*. (ط 1). بيروت: مكتبة الهلال.

السّمين الحلبيّ، أ. (د.ت). *الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون*. دمشق: دار القلم.

السهيلي، ع. (1992). *نتائج الفكر في النَّحو*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

السّيوطيّ، ع. (1994). *عُقودُ الزَّبَرْجَدِ على مُسْند الإمَام أَحْمد*. بيروت: دار الجيل.

السّيوطيّ، ع. (د.ت). *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع*. مصر: المكتبة التوفيقية.

سِيبويه، ع. (1988). *الكتاب*. (ط 3). القاهرة: مكتبة الخانجي.

الصبّان، م (1997). *حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن العديم، ع. (2016). *بُغْيَة الطَّلَب في تاريخ حلب*. (ط 1). لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

ابن عطية، ع. (2001). *المُحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلميّة.

العيني، م. (د.ت). *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار الفكر.

الفارسيّ، ح. (1969). *الإيضاح العضدي*. (ط 1). الرّياض: كلية الآداب - جامعة الرياض.

الفارسيّ، ح. (1990). *التعليقة على كتاب سيبويه*. (ط 1). القاهرة: مطبعة الأمانة.

الفرّاء، ي. (د.ت). *معاني القرآن*. (ط 1). مصر: دار المصريّة للتّأليف والتّرجمة.

الفراهيدي، خ. (1995). *الجمل في النحو*. (ط 5).

فقرا، إ. (27 JULY, 2023). القراءات القُرآنيّة ما بين الأشمونيّ في شرحه والصبّان في حاشيته دراسة في الاحتجاج اللّغويّ والنَّحويّ. NABLUS، Palestine: College of Graduate Studies An-najah National University Doctoral dissertation.

الفيروزآبادي، م. (2005). *القاموس المحيط*. (ط 8). بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

الفيّوميّ، أ. (د.ت). *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*. بيروت: المكتبة العلمية.

القُرطبي، أ. (1996). *المُفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم*. (ط 1). دمشق: دار ابن كثير.

القيسي، م. (14051984). *مشكل إعراب القرآن*. (ط 2). بيروت: مؤسسة الرسالة

المبرّد، م. (د.ت). *المقتضب*. بيروت: عالم الكتب.

المُطَرِّزِيّ، ن. (د.ت). *المغرب في ترتيب المعرب*. بيروت: دار الكتاب العربي.

ابنُ مالكٍ، م. (2021). *ألفيّة ابن مالك*. (ط 4).

ابنُ مالكٍ، م. (1990). *شرح تسهيل الفوائد*. (ط 1). بيروت: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

ابنُ مالكٍ، م. (1982م). *شرح الكافية الشافية*. (ط 1). مكة المكرمة: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي.
ابنُ مالكٍ، م (1984). *شَوَاهِدِ التَّوضِيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح*. (ط 1). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
ابن منظور، م. (1993). *لسان العرب*. (ط 3). بيروت: دار صادر.
النّعمانيّ، ع. (1998). *اللباب في علوم الكتاب*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
النّوويّ، ي. (1972). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. (ط 2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
ابنُ الورَّاق، م. (1999). *علل النحو*. (ط 1). الرياض: مكتبة الرشد.
ابنُ هِشامٍ، ج. (1985). *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*. (ط 6). دمشق: دار الفكر.
الهرويّ، م. (1991). *معاني القراءات للأزهري*. (ط 1). المملكة العربية السعودية: مركز البحوث في كلية الآداب.
الهرويّ، م. (2001). *تهذيب اللغة*. (ط 1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
ابنُ يَعيش، م. (2001). *شرح المفصل للزمخشري*. (ط 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

References

The Holy Quran

Ibn al-Atheer, M. (1979). *Alnihayat fi gharayb alhadith wal'athar.* (1st ed.). Beirut: Scientific Library.

Al-Akhfash, S. (1990). *Maeani alQur'an.* (1st ed.). l-Khanji Library.

Al-Ashmouni, A. (1998). *Sharh Al-Ashmuni 'ala Alfiyyah Ibn Malik.* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Isfahani, M. (2003). *Sharh Diwan al-Hamasah.* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Anbari, A. (2003). *Al-Insaf fi Masa'il al-Khilaf bayn al-Nahwiyyin: al-Basriyyin wa al-Kufiyyin*. (1st ed.). Beirut: Modern Library.

Al-Andalusi, M. (1998). *Artaşaf al-Darb min Lisan al-'Arab*. (1st ed.). Cairo: Al-Khani Library.

Al-Andalusi, M. (1999). *Al-Bahr al-Muhit fi at-Tafsir*. Beirut: Dar Al-Fikr.

Al-Andalusi, H. (2001). *At-Ta'liq 'ala al-Muwatta' fi Tafsir Lughatihi wa Ghammidh I'rabih wa Ma'anihi*. (1st ed.). Riyadh: Obeikan Library.

Ibn Battal, A. (2003). *Sharh Sahih al-Bukhari*. (2nd ed.). Saudi Arabia: Al-Rushd Library.

Ibn Jinni, U. (n.d). *Al-Khasa'is*. (4th ed.). Cairo: Egyptian General Book Authority.

Ibn Jinni, U. (2000). *Sirr Sun'at al-I'rab*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Jawzi, A. (n d). *Kashf al-Mushkil min Hadith al-Sahihayn*. Riyadh: Dar Al-Watan.

Ibn Khalawayh, M. (2006). *I'rab al-Qira'at al-Sab' wa 'Ilalaha*. (1st ed.). Lebanon: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Khwarazmi, Q. (1990). *At-Takhmir fi Sharh al-Mufassal fi San'at al-I'rab*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami.

Al-Zajjaj, I. (1988). *Ma'ani al-Quran wa I'rabuhu*. (1st ed.). Beirut: Alam al-Kutub.

Ibn Durstawayh, A. (1998). *Tashih al-Fus'ah wa Sharhuhu*. Cairo: Supreme Council for Islamic Affairs.

Al-Damini, M. (2009). *Masaabih al-Jaami'*. (1st ed.). Syria: Dar al-Nawader.

Al-Zamakhshari, M. (1986). *Al-Kashaf 'an Haqaiq Ghuwamidh at-Tanzil*. (3rd ed.). Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Al-Zamakhshari, M. (1993). Al-*Mufassal fi San'at al-I'rab.* (1st ed.). Beirut: Al-Hilal Library.

Al-Samin Al-Halabi, A. (d.t.). *Ad-Durr al-Masun fi 'Ulum al-Kitab al-Maknun*. 1st ed. Damascus: Dar Al-Qalam.

Al-Suhaili, A. (1992). *Nata'ij al-Fikr fi an-Nahw*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Suyuti, J. (1994). *Uqood al-Zabardjad 'ala Musnad al-Imam Ahmad*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Jeel.

Al-Suyuti, J. (n.d). *Hama al-Hawaami' fi Sharh Jum' al-Jawaami'.* Egypt: Banking Library.

Sibawayh, A. (1988). *Al-Kitab*. (3rd ed.). Cairo: Al-Khanji Library.

Al-Sabban, M. (1997). *Hashiyat al-Saban 'ala Sharh al-Ashmuni li Alfiyyah Ibn Malik*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Ibn Al-Adeem, K. (2016). *Bughiyat at-Talab fi Tarikh Halab*. (1st ed.). London: Al-Furqan Foundation for Islamic Heritage.

Ibn Attiya, A. (2001). *Al-Muharar Al-Wajeez fi Tafsir Kitab Al-Aziz*. (1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

Al-Ayni, B. (n.d) *Umdat Al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari*. Beirut: Dar Al-Fikr.

Al-Farisi, H. (1969). *Al-Izah al-Adadi*. (1st ed.). Riyadh: College of Arts - University of Riyadh.

Al-Farisi, H. (1990). *At-Ta'liqah 'ala Kitab Sibawayh*. (1st ed.). Cairo: Al-Amana Printing.

Al-Farra, Y. (n.d). *Ma'ani al-Quran*. (1st ed.). Egypt: Egyptian House for Writing and Translation.

Al-Farahidi, K. (1995). *Al-Jumal fi an-Nahw*. (5th ed.).

Fukara, I. (July 27, 2023). *Qur'anic readings between Al-Ashmouni in his explanation and Al-Sabban in a footnote to a study in linguistic and grammatical protest*. Nablus, Palestine: College of Graduate Studies, An-Najah National University. Doctoral dissertation.

Al-Fayrouzabadi, M. (2005). *Al-Qamus al-Muhit*. (8th ed.). Beirut: Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution.

Al-Fayoumi, A. (n.d). *Al-Misbah al-Munir fi Ghareeb al-Sharh al-Kabir*. Beirut: Scientific Library.

Al-Qurtubi, A. (1996). *Al-Mufhim lima Ashkal min Takhassus Kitab Muslim*. (1st ed.). Damascus: Dar Ibn Kathir.

Al-Qaisi, M. (1984). *Al-Mushkil I'rab al-Quran*. (2nd ed.). Beirut: Al-Resala Foundation

Al-Mubarrid, M. (n.d). *Al-Muqtadab*. Beirut: Alam al-Kutub.

Al-Mutarazi, N. (n.d). *Al-Maghrib fi Tartib al-Ma'ruf*.Beirut: Arab Book House.

Ibn Malik, M. (2021). *Alfiyyah Ibn Malik*. (4th ed.).

Ibn Malik, M. (1990). *Sharh Tashil al-Fawa'id*. (1st ed.). Beirut: Hajar Printing, Publishing, Distribution and Advertising.

Ibn Malik, M. (1982. *Sharh al-Kafiya al-Shafiya*. (1st ed.). Mecca: Umm Al-Qura University, Scientific Research Center.

Ibn Malik, M. (1984). *Shawahid at-Tawdih wal-Tasheeh li Mushkilat al-Jami' as-Sahih*. (1st ed.). Cairo: Ibn Taymiyyah Library.

Ibn Manzur, M. (1993). *Lisan al-Arab*. (3rd ed.). Beirut: Dar Sader.

Al-Numani, S. (1998). *Al-Lubab fi 'Ulum al-Kitab*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Nawawi, Y. (1392) *Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj*. (2nd ed.). Beirut: Arab Heritage Revival House.

Ibn Al-Warraq, M. (1999). *Alal al-Nahwiyyah*. (1st ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.

Ibn Hisham, J. (1985). *Mughni al-Labib 'an Kutub al-A'arib*. (6th ed.). Damascus: Dar Al-Fikr.

Al-Harawi, M. (1991). *Ma'ani al-Qira'at lil-Azhari*. (1st ed.). Kingdom of Saudi Arabia: Research Center at the College of Arts.

Al-Harawi, M. (2001). *Tahdhib al-Lughah.* (1st ed.). Beirut: Arab Heritage Revival House.

Ibn Ya'ish, M. (2001). *Sharh al-Mufassal li-Zamakhshari.* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.